النزاع على رواق الأكراد في الأزهر الشريف

تأليف الدكتور
محمود محمد زايد

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

لم يقتصر دور الجامع الأزهر التعليمي منذ إنشائه على الطلبة المصريين فقط، وإنما امتد إلى كل أرجاء العالم الإسلامي، بل شمل طلبة العلم المسلمين في البلدان والدول ذات الأقلية المسلمة.

وكان قد أُطْلِقَ اسم «الطلبة الأغراب»، أو «الطلبة الغرباء» على الطلاب غير المصريين الذين وفدوا للتعلم في الأزهر الشريف[١]، وكان لكل أبناء جنسية منهم رواق في داخل الجامع الأزهر؛ للمعيشة الكاملة والمذاكرة والاطِّلاع والرعاية الصحية ونحوها؛ مثل: رواق الأتراك للطلبة الأتراك، ورواق الهنود للطلبة الهنود، ورواق السليمانية للطلبة الأفغان، ورواق الشوام لطلبة بلاد الشام، ورواق المغاربة لطلبة بلاد المغرب العربي، إلى غير ذلك من الأروقة التي بلغ عددها في بعض الأوقات خمسين رواقًا للمصريين والغرباء. وكان لكل رواق لوائحه وقوانينه الخاصة والعامة التي تنظم كيفية الانتساب، وتوزيع الجراية، والتعليم، والحقوق، والواجبات، وخلافه. كما كان لكل رواق أوقافه الخاصة والمشتركة مع غيره، والعامة على الجامع الأزهر ككل. ولكل

---

(١) في القانون (١٠٣) لعام ١٩٦١م، أصبح يُسَمَّوْن: "الطلاب الوافدون، أو طلاب البعوث الإسلامية".

رواق رئيسٌ يُعرف بـ "شيخ الرواق"، ووكيلٌ يُعرف بـ "وكيل الرواق"، ومن مهمتهم إدارة أمور الرواق وصيانة حقوقه وشؤونه.

وكان من أروقة الغرباء، رواق يُطلق عليه: « رواق الأكراد »، خاصٌ للطلبة الكُرد القادمين من عموم كُردستان، سواء الذين وفدوا من شرق كردستان التابعة سياسيًّا لإيران وقتذاك، أو من باقي أجزاء كردستان التي كانت تابعة سياسيًّا للدولة العثمانية قبل انهيارها(١). ولم أتوصل بعدُ إلى مبدأ تاريخ إنشاء هذا الرواق، فهناك من يرجع تاريخ إنشائه إلى العهد المملوكي،

---

(١) كانت منطقة كردستان بين إمارات مستقلة وشبه مستقلة، حتى تم تقسيمها بين الدولتين العثمانية والصفوية بعد صراعهما الحربي بدءًا من موقعة تشالديران عام ١٥١٤م وحتى انهيار الدولة العثمانية في أعقاب الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ – ١٩١٨م). وتطبيقًا لاتفاقية سايكس بيكو ١٩١٦م تم تقسيم كردستان بين أربع دول؛ فجنوب كردستان ضمته بريطانيا للعراق التي كانت تحتلها، وغرب كردستان ضمته فرنسا إلى سوريا الواقعة تحت احتلالها، أما شمال كردستان فقد ضُمّ إلى تركيا تحت حكم أتاتورك، وبقي الجزء الشرقي من كردستان مع إيران. ولا يزال هذا التقسيم باقيًا حتى الآن، وإن كانت بعض الأوضاع السياسية تتغير جزئيًا حاليًا – خاصة في كردستان العراق – نحو سعي الكرد لتحقيق طموحهم القومي في إعلان دولتهم الموحدة والمستقلة وفق نظام حكم يرتضيه الشعب الكردي نفسه.

وآخرون يقولون في العهد الأيوبي. ولا يزال بحثي في هذا المجال جاريًا لحسم الأمر بالأدلة والبراهين الوثائقية(١).

وهذا البحث مخصص لقضية أثيرت بقوة في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، واستمرت حتى عام ١٩١٩م. وهذه القضية حول ادِّعاء طلبة الأزهر الكرد من شرق كردستان التابعة سياسيًّا لإيران أن «رواق الأكراد» في الأزهر الشريف خاص بهم دون غيرهم، وقالوا: إن الرواق اسمه «رواق الأعاجم» أو «رواق العجم». أما الطلبة الكرد من باقي أجزاء كردستان فتمسكوا بأن الرواق للطلبة الكرد من عموم كردستان، وأن الرواق اسمه «رواق الأكراد».

وقُدِّمت الشكايا والعرائض من قبل الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران إلى مشيخة الأزهر أكثر من مرة، مدعمةً بأدلتهم وحججهم، وطلبوا تدخل القنصلية الإيرانية في القاهرة، بل ورفعوا دعوى أمام القضاء في المحكمة

---

(١) في حقيقة الأمر، إن موضوع رواق الأكراد في الأزهر موضوع كبير، أشتغلُ في جمع وثائقه منذ عام ٢٠٠٩م حتى الآن (٢٠١٥م)، وقد شارفت على الانتهاء. وهي عملية صعبة؛ حيث أقوم بعملية جرد دقيق لملفات وسجلات وثائق الأزهر والأوقاف وعابدين ومجلس الوزراء والخارجية والمحاكم الشرعية ودفترخانه وغيرها، مُشَمْشِمًا على وثائق متناثرة هنا وهناك تخص رواق الأكراد. وقد نسخت ما يتجاوز الألف وثيقة، أدعو الله أن يعينني في إخراجها للنور في عمل علمي تحت مسمى: "رواق الأكراد في الأزهر الشريف".

المدنية المختلطة لأخذ حكم باختصاص الرواق بهم دون نظرائهم الكرد الآخرين. وفي المقابل وقف الطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا للدولة العثمانية أمام تلك الجهود، معتمدين على ما معهم من أدلة وأسانيد.

كان لمشيخة الأزهر ومجلس إدارتها دورٌ بارزٌ في الفصل في هذه القضية، كما حاولت القنصلية الإيرانية الضغط بثقلها السياسي، إلى غير ذلك من الأحداث التي سوف يرصدها هذا البحث لنعرف تفاصيلها والنتائج التي أسفرت عنها، مع تقييم موقف كل طرف، وأثر ذلك في خصوصه وعمومه. معتمدين في ذلك على الوثائق المحفوظة في دار الوثائق القومية المصرية، وفي دفترخانه "وزارة الأوقاف المصرية" أيضًا، والتي تُتناول لأول مرة، بناءً على ما قمت به من عملية بحث استقصائية عامة في المراكز العلمية في مصر وكردستان وإيران وفي الأرشيف العثماني وغيره، والتي أسفرت بأنه لا معلومات لديهم عن هذه القضية من قريب أو من بعيد.

جدير بالذكر أن استخدمت بعض الاختصارات في البحث، مثل: (د. و. ق. م)، وهي اختصار لـ: "دار الوثائق القومية المصرية". و (ك، ش) وهي اختصار لـ: "الكود الأرشيفي".

والله وليُّ التوفيق.

رواق الأكراد:

كان بالجامع الأزهر رواقٌ يسمى: «رواق الأكراد»، يَنْتَسِبُ إليه كل كرديّ الجنس. وكان موقعه في الجامع الأزهر على يمين الداخل من باب المزينين[١]. ولما ساءت حالته المعمارية أمر الخديوي عباس حلمي الثاني (١٨٩٢ – ١٩١٤م) بهدمه مع الأروقة المجاورة والمشابهة له، وأنشئ محلهم الرواق العباسي من ثلاثة طوابق، الأول: لمجلس إدارة الأزهر، والثاني والثالث بهما غرف سكن لطلبة الأروقة التي تم هدمها، حيث وُزّعت وفق ما كان لكل رواق من عدد الغرف، فكان نصيبُ رواق الأكراد أربعَ غرف[٢].

---

(١) باب المزينين أحد أبواب الأزهر التسعة، وهو الباب الرئيس حاليًا. ويتكوّن من بابين، لكل منهما مصرعان، ويقع في الواجهة الشمالية الغربية للجامع الأزهر المطلة على ميدان الأزهر. وقد أنشأه عبد الرحمن كتخدا عام (١١٦٧هـ – ١٧٥٣م) ضمن إضافات عمرانية جديدة أضافها للأزهر. وعُرِف بباب المزينين؛ لأن المزينين (الحلاقين) كانوا يجلسون في الممرِّ الخلفيِّ له بين المدرسة الطيبرسية والأقبغاوية المؤدي إلى الباب الأصلي، ويحلِقون للمجاورين (الطلاب). ينظر: سعاد ماهر: الأزهر أثر وثقافة، إصدارات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة ١٩٦٢م، ص ٨٩.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (000013 – 5004)، سجل صادر الجامع الأزهر إلى جهات سايرة (غرة رجب ١٣١٣هـ – ١٣ رجب ١٣١٣هـ / ١٧ ديسمبر ١٨٩٥ – أول يناير ١٨٩٦م)، ص ١، نمرة (١١٢).

وموارد رواق الأكراد كانت عبارة عن ريع أوقاف خاصة أوقفها خيّرون على رواق الأكراد فقط، وريع أوقاف مشتركة أوقفها خيّرون على عدد من الأروقة منهم رواق الأكراد، وريع أوقاف عامة أوقفها الخيّرون على عموم طلبة الأزهر الشريف. حيث إن هناك حججًا (إعلامات شرعية) تنص على أن ريع هذه الأوقاف أو جزءًا منها تخص الطلبة الكُرد بهذا الرواق.

ولما كانت كردستان – قبل اتفاقية سايكس بيكو – يوجد منها ما هو تابع لحكومة إيران (شرق كردستان)، وما هو تابع للدولة العثمانية (باقي أجزاء كردستان)، فإن رواق الأكراد كان به طلبةٌ تابعون سياسيًّا للجهتين، وكان ذلك أصلاً في النزاع.

أصل قضية النزاع:

لم تكن العلاقة بين طلاب الجهتين ودّيةً على طول الخط؛ فأحيانًا كان يحدث بينهما خلاف إما على توزيع ريع وقف، أو انتساب طالب كردي للرواق من هنا أو هناك، أو على انتخاب شيخٍ أو وكيلٍ للرواق من إحدى الجهتين، أو على مسائل فرعية أخرى. وحينما يُستجدّ خلاف تُستدعَى المواقف السابقة، مع أنه قد بُتّ في كل حالة منها في وقتها!

فمثلاً، بناءً على شكوى من بعض الطلاب الكُرد من شرق كردستان التابعين سياسيًّا لإيران، إلى مشيخة الأزهر في شهر صفر ١٢٨٣هـ الموافق يونيو ١٨٦٦م، يشكون للمشيخة أن شيخ رواق الأكراد وقتها (الشيخ عبد الله الأربيلي الكردي[١]) لا يسمح لهم بالإقامة في الرواق، ولا يصرف لهم من

---

(١) لا معلومات عندي بعدُ في متى انتسب الشيخ عبد الله الأربيلي الكردي لرواق الأكراد في الجامع الأزهر. لكن الوثائق التي تحت يديّ تفيد أنه تم عزله من مشيخة الرواق بعد نحو عشرين عامًا من توليه لها، أي بين عامي (١٢٧٨ – ١٢٩٨هـ / ١٨٦١ – ١٨٨١م). وقضية عزله تلك أخذت مساحةً واسعةً في الوثائق المصرية، بحيث تصلح أن تكون بحثًا مستقلاً بذاته، يتضح فيه دور طلبة الرواق أولاً، ثم المشيخة ووزارة الأوقاف المصرية ثانيًا في معاقبة المخطئين. وأنا في طور إعداده. للاطِّلاع على تفاصيل ذلك يراجع: وثائق سجلات صادر الجامع الأزهر، تحت الأكواد الأرشيفية (000002 – 5004)، (000005 – 5004)، (000006 – 5004)، (000007 – 5004)، (000605 – 5004)، إلخ.

الجراية[١] الموقوفة على الرواق، ويطلبون فيها تدخل المشيخة لتمكينهم من صرف ما اعتبروه حقًّا لهم مثل نظرائهم في الرواق من الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا للدولة العثمانية.

جدير بالذكر أن كل أمور الرواق وقتذاك كانت تحت تصرف شيخ الرواق، يفصل فيها بما يراه طبقًا للعُرف الجاري. وكان دور مشيخة الأزهر هو الإشراف من أعلى فقط، حيث لم تكن قد وُضِعت بعدُ قوانينُ ولوائحُ تنظم عمل الأروقة في الجامع الأزهر، وتوضح اختصاصات والتزامات كلٍّ[٢].

وفي هذا الوضع، وبخصوص الشكوى السابقة، قامت مشيخة الأزهر بإرسال خطاب إلى شيخ رواق الأكراد تُعلمه بالشكوى، وتستفهم منه حقيقة الأمر. فردّ الشيخ عبد الله الأربيلي الكردي (شيخ رواق الأكراد) على المشيخة بخطاب مؤرخ بأول ربيع الأول ١٢٨٣هـ – ١٣ يوليو ١٨٦٦م، ووصل المشيخة في ٤ ربيع أول من السنة نفسها يذكر فيه أنه سمع من شيخ

---

(١) الجراية هي الخبز.

(٢) د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم الثلاثاء (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١) ؛ د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ – ١٩١٦م، ك. ش (002368 – 5004)، ص ٢٣٣.

الرواق الذي سبقه ويدعى الشيخ أحمد الكردي، والشيخ أحمد سمع ممن سبقه وهكذا، أنه:

• لا يأخذ جراية من رواق الأكراد غير الأكراد الذين في حكم بغداد ومن أتباع اسلام بول. وأما الكرد المسلمين الذين كانوا في حكم العجم الرافضية لم يأخذ جراية ولا يقعد بالرواق. والآن كل من حضر سِوَى كان في حكم الاسلام بول أو من العجم يقعد وياخذ جراية"(١).

أي أنه اعتاد السابقون ألاَّ يُنتسب لرواق الأكراد ولا يأخذ من جرايته إلا الطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا للدولة العثمانية، ومع ذلك فإن الشيخ عبد الله الأربيلي الكردي (شيخ رواق الأكراد) وقتئذٍ سمح للطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران بالانتساب وبالحصول على الجراية.

إذن، فهذا نموذج من الخلافات التي كانت تحدث بين طلبة رواق الأكراد التابعين سياسيًّا للجهتين. تبدأ بالخلاف اللفظي داخل الرواق، وإن لم يستطع شيخ الرواق بالفصل فيها، يتطور الخلاف إلى كتابة العرائض والشكايا للمشيخة، وإجراء التحقيقات حتى يأخذ كلُّ ذي حقٍّ حقَّه.

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (000601 – 5004)، سجل وارد الجامع الأزهر (٢٩ رمضان ١٢٨١ – ١١ جماد أول ١٢٨٤هـ / ٢٦ فبراير ١٨٦٥ – ١٠ سبتمبر ١٨٦٧م)، ص ٢٨، نمرة ٨٩. ويلاحظ على لغة الوثيقة الركاكة، وعدم الضبط اللغوي. وهذه كانت سمة عامة على لغة الوثائق وقتها، فضلاً عن أن كاتب هذه الوثيقة كرديّ غير عربي، جاء الأزهر ليتعلم.

وفي مرة أخرى، حدث نزاع بين الطلبة الكرد في رواق الأكراد بصورة طالت مدته، وتعدّت أطرافَه إلى خارج الجامع الأزهر. وهو النزاع على: مَنْ أحقُّ بـ "رواق الأكراد"؟ هل الطلبة الكرد عمومًا؟ أم الطلبة الكرد من شرق كردستان التابعون سياسيًّا لإيران؟ أم الطلبة الكرد من باقي أجزاء كردستان التابعون سياسيًّا للدولة العثمانية؟ وما السبب المباشر لاندلاع هذا النزاع؟ ونتائج ذلك؟

سبب تجدد النزاع في ١٨٩٥م:

تجدد النزاع بين الطلبة الكرد على رواق الأكراد عام ١٨٩٥م؛ بسبب قضية انتساب الشيخ عبد الرحمن الذوقي إلى رواق الأكراد في الأزهر[١]. ففي سنة ١٣٠١هـ – ١٨٨٣م قَدِم لطلب العلم في الأزهر الشريف كرديٌّ يُدعى عبد الرحمن الذوقي من بلدة "ذوق" التابعة لولاية ديار بكر الكردية. وطلب الالتحاق برواق الأكراد، لكن الشيخ محمود الكردي (شيخ رواق الأكراد وقتها)[٢] رفض؛ بزعم أن بلدة "ذوق" تابعةٌ للأتراك، مع أنه أقرّ بأن عبد الرحمن الذوقي كرديٌّ. وتجاه ذلك طلب الأخير الالتحاق برواق الأتراك،

---

(١) سوف يُذكر من هذه القضية ما يخص موضوع البحث فقط؛ لأنه في حقيقة الأمر، أن قضية انتساب الشيخ عبدالرحمن الكردي لرواق الأكراد من القضايا المثيرة في تاريخ رواق الأكراد عمومًا، خاصة وأن الشيخ عبد الرحمن الذوقي أصبح وكيلاً للرواق في عام ١٩١٤م، ثم شيخًا له في عام ١٩١٨م وحتى وفاته في ذي القعدة ١٣٦٠هـ – ١٩٤١م. وأحداث قضية الشيخ المذكور أخذت حظًّا واسعًا في الوثائق المصرية، وقد قمت باستنساخها كاملةً في طور تخصيص بحث علمي لها. أسأل الله العون والسداد.

(٢) تولى الشيخ محمود بن الملا خسرو السليماني الكردي مشيخة الرواق بين عامي (١٢٩٨ – ١٣٠٤هـ / ١٨٨١ – ١٨٨٧م).

فرفض شيخ رواق الأتراك أيضًا؛ بحجة أن الطالب كرديٌّ، وأن بلدته من بلاد الكرد(١).

وظلت قضية انتساب الشيخ عبد الرحمن الذوقي مستمرة، كل طرف يأتي بمستندات تؤيد رأيه حتى بداية عام ١٣١٣هـ - ١٨٩٥م.

وبعد الشيخ محمود الكردي، تولى مشيخة رواق الأكراد منذ عام ١٣٠٤هـ - ١٨٨٧م الشيخ محمد أبو الوفا(٢) الذي كان من صاوجبلاغ بشرق كردستان التابعة سياسيًّا لإيران، ووقف ضد انتساب الشيخ عبد

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (000008 - 5004)، سجل صادر الجامع الأزهر (٣ جماد أول ١٣٠١ - ٢ رجب ١٣٠٤هـ / ١ مارس ١٨٨٤ - ٢٧ مارس ١٨٨٧م)، ص ٣٥، نمرة ٩٣؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (001106 - 5004)، سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣ - ١٢٨٦هـ / ١٨٦٦ - ١٨٦٩م)، ص ١٧.

(٢) تولى مشيخة الرواق من عام ١٣٠٤هـ-١٨٨٧م حتى وفاته عام ١٣٣٦هـ-١٩١٧م. يُنظر: د. و. ق، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (- 5004 002220)، مجموعة قرارات ومحاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (محرم - ذو الحجة ١٣٣٦هـ / أكتوبر ١٩١٧ - أكتوبر ١٩١٨م)، ص ٢٠٠، ص ٢١٧ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، (002373 - 5004)، سجل كوبيا- من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨م، ص ٩٤.

الرحمن الذوقي لرواق الأكراد؛ متعللاً بأنه من ولاية غير ولاية طلبة الرواق، وهي ولاية ديار بكر التابعة سياسيًّا للأتراك حسبما ذكر(١).

عرض القضية على مجلس إدارة الأزهر:

حيال ذلك، قام الشيخ عبد الرحمن الذوقي بإعداد ملف به مستندات تثبت أنه كرديّ من كردستان، وله الحق في الانتساب إلى رواق الأكراد، ثم رفع هذا الملف إلى مشيخة الأزهر بعريضة بخط يده، مُعْلِمًا إياها أن رواق الأكراد لكل الطلبة الكرد دون تفريق ولاية عن ولاية، وطالبًا منها إنصافه بإعطائه حقه في الانتساب إلى رواق الأكراد في الأزهر(٢).

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (001106 – 5004)، سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣ – ١٢٨٦هـ / ١٨٦٦ – ١٨٦٩م)، ص ١٧ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (003276 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم السبت ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦ – ١٩ مايو ١٩٢٨م، المذكرة رقم (٩)، الوثيقة رقم (٢٢).

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، (002143 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢ – ٩ شوال ١٣١٢هـ، ك. ش، ص ٢٩. **وللعلم**، هذا الدفتر هو أول دفتر تسجل فيه محاضر جلسات مجلس إدارة الأزهر. وقد سمح لنا بالاطِّلاع عليه بصعوبة بالغة؛ بسبب حالته الممزقة والمهلهلة. كما ينظر أيضًا: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك.

=

وفي المقابل، وَقَع للطلبة الكرد في الرواق التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران أوراقٌ جسّدت في أذهانهم أمرًا يعتقدون من خلاله أن رواق الأكراد يُسمى باسم "رواق العجم"، وليس "رواق الأكراد". ورفعوا ذلك إلى مشيخة الأزهر مطالبين تخصيص أوقاف رواق الأكراد والانتساب إليه بأصحابه الطلبة الكرد التابعين لحكومة إيران، وحرمان الطلبة الكرد الآخرين من ذلك(١).

ولما كان مجلس إدارة الأزهر هو المختص قانونًا بالفصل في مسائل الاستحقاق والانتساب إلى أروقة الأزهر(٢)، فقد عُرِضت هذه الأوراق عليه في

ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٦، نمرة ١٤. وهو سجل في حالة مهلهلة جدًّا أيضًا؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (– 5004 003276)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم السبت ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦ – ١٩ مايو ١٩٢٨م، المذكرة رقم (٩)، الوثيقة رقم (٢٢).

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ – ١٩٢٠م، ص٤٧ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م)، ص٥٥ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002232 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م)، ص ٥٥.

(٢) طبقًا للمواد السابعة والثامنة والتاسعة من الفصل الثاني لقانون الأزهر الصادر في ٢٠ محرم سنة ١٣١٤هـ – ١ يوليه سنة ١٨٩٦م، وهو القانون الذي تأسس =

جلسة ١٦ جماد أول سنة ١٣١٣هـ – ٤ نوفمبر سنة ١٨٩٥م، تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر الشيخ حسونة النواوي[١] وبحضرة جملة من أكابر العلماء. وبعد مدارسة مطولة لأوراق القضية أصدر المجلس قرارًا يقول:

"تقرر باتحاد الآراء بعد أخذ رأي بعض حضرات أكابر العلماء اعتبار الشيخ عبد الرحمن الذوقي المذكور كردياً، وأنه من المستحقين برواق الأكراد؛ لأن المدار على أن يكون الشخص من شعب الأكراد، سواء كان مسكنه الأصلي أو مولده في جبال الأكراد، أو في محل آخر يجاورها؛ حيث إن شرط الواقف غير معروف، ولم يكن هناك اصطلاح يعول عليه في تخصيص الأكراد بكونهم أيوبيين أو غير أيوبيين. وقد ثبت أن الشيخ عبد الرحمن الذوقي المذكور كرديٌّ من قبائل الأكراد، التي تسكن في أطراف ديار بكر، مما يقرب من أراضي بتليس، التي

به مجلس إدارة الأزهر. ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (001109 – 5004)، سجلات قوانين امتحان التدريس وملخصات بعض الوقفيات والاذونات لعام ١٣١٩هـ – ١٩٠١م.

(١) تولى الشيخ حسونة النواوي (١٨٣٩ – ١٩٢٤م) مشيخة الأزهر فترتين منفصلتين، الأولى: بين عامي (١٨٩٥ – ١٨٩٩م)، والأخيرة: بين عامي (١٩٠٧ – ١٩٠٩م). يُنظر: محيّ الدين الطُعْمي: النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، ص ص ٣٤ – ٣٥.

هي مقر الأكراد، فهو منهم، خصوصاً وقد أحضر شهادة من بعض أعيان الأكراد العارفين بحالته المقيمين بمصر تدل على أنه كرديّ"(١).

وبهذا القرار تم انتساب الشيخ عبد الرحمن الذوقي لرواق الأكراد، كما تم إبطال ادعاءات الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران بأن رواق الأكراد يُدعى: "رواق العجم"، ولا يُنتسب إليه إلا الطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران. واعتبر مجلس إدارة الأزهر أن رواق الأكراد والانتساب إليه متوقف فقط على كون الطالب كُرديًّا من غير نظر إلى تبعيته السياسية الإيرانية أو العثمانية أو أي بلد آخر.

تجدد النزاع على الرواق في عام ١٩٠٢م:

لم يقضِ قرار مجلس إدارة الأزهر السابق على أصل النزاع بين الطلبة الكرد في رواق الأكراد، حيث لم يسكت الطلبة الكرد ذوو التبعية السياسية

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002143 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢ – ٩ شوال ١٣١٢هـ، ص ٢٩ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (– 5004 002144)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٦، نمرة (١٤) ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٢).

لإيران، بل ظلت عمليات الشدّ والجذب مستمرة بسبب القضية ذاتها، تنخفض نسبة غليانها أحيانًا وترتفع أحيانًا، خاصة في حال انتساب طالب كردي جديد للرواق تتبع بلاده سياسيًّا للدولة العثمانية.

وهذه المرة تجدد النزاع بينهم على الرواق مع قضية انتساب طالب كردي آخر يدعى "إبراهيم محمد الملاطي الكردي"، وفد في عام ١٣١٨هـ – ١٩٠٠م لطلب العلم من الأزهر الشريف من بلدته بِهَسْني التابعة لـ معمورة العزيز في كردستان الواقعة تحت التبعية السياسية للدولة العثمانية إذ ذاك. ولما رغب الانتساب إلى رواق الأكراد رفض شيخ الرواق الشيخ محمد أبو الوفا؛ «بحجة أن هذا الرواق مختصٌ بـ كُـرد العجم فقط»[١]، أي الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران. ولما رفع أمره إلى مشيخة الأزهر أقنعه شيخ الأزهر وقتها الشيخ سليم البشري[٢] بانتسابه لرواق الأتراك قائلاً له: «هو خير من رواق الأكراد»[٣]. وامتثل الطالب إبراهيم محمد الكردي، ومكث في

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٧).

(٢) كان شيخ الأزهر وقتها الشيخ سليم البشري (١٨٣٢ – ١٩١٦م). تولى مشيخة الأزهر مرتين، الأولى: بين عامي (١٨٩٩ – ١٩٠٣م) والثانية: من عام ١٩٠٩ وحتى وفاته عام ١٩١٦م. محيّ الدين الطُعْمي: مرجع سابق، ص ٤٤.

(٣) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

رواق الأتراك أربعة أشهر، لكنه لم يسترح، وواجه مشكلات، آخرها أنْ تحزّبت ضده طلبة من رواق الأتراك، وأخرجوه من رواقهم: "**بحجة أني لستُ بتركيٍّ، وإنما أنا كرديٌّ، فلا أستحق عندهم شيئًا ما**"(١).

وظل إبراهيم محمد الكردي خارج الرواق حتى أوائل عام ١٣٢٠هـ، إذ قلّ معه المال، وضاق به الحال. وتجاه هذا الوضع، رفع أمره هذه المرة إلى مدير وزارة الأوقاف(٢) بعريضة بخط يده موقّعًا عليها، ومرفقًا بها شهادات ومستندات تثبت أنه كرديّ، ملتمسًا وراجيًا من وزارة الأوقاف: "**صدور الأمر بجعلي برواق الأكراد، وإعطائي حقي**"(٣).

واهتمت وزارة الأوقاف بالأمر، وطلبت من مشيخة الأزهر ضرورة نظر أمر انتساب إبراهيم محمد الكردي إلى رواق الأكراد من عدمه، مع بحث ادِّعاءات الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران بأن رواق الأكراد خاص بطلبة الكرد العجم فقط، فقامت المشيخة بجمع أوراق القضية لعرضها على مجلس إدارة الأزهر.

وكان الطلبة الكرد التابعون سياسيًّا لإيران قد أعملوا البحث للحصول على مستندات جديدة تثبت دعواهم، وتقوّي مركزهم. فجمعوا بعض الأوراق،

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

(٢) حاولت التوصل لاسمه، لكن دون جدوى.

(٣) المصدر السابق.

وأرسلوها إلى القنصلية الإيرانية في القاهرة، طالبين من القنصل تقديم الأوراق بصفته إلى مشيخة الأزهر حتى يُعتد بها. وبالفعل، جاء ترجمان القنصل الإيراني (حنا بك طحان) بالأوراق إلى مشيخة الأزهر.

وفي ٢٧ رجب ١٣٢٠هـ – ٢٩ أكتوبر ١٩٠٢م عُقدت جلسة مجلس إدارة الأزهر تحت رئاسة شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري، وعضوية الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية، والشيخ عبد الكريم سلمان عضو المحكمة الشرعية، والشيخ محمد أبو الفضل شيخ علماء الإسكندرية، والشيخ سليمان العبد شيخ علماء السادة الشافعية. ووُضعت بين يدي أعضاء المجلس أوراق مسألة النزاع من الطرفين.

واطلعوا على الشهادات التي قدمها إبراهيم محمد الكردي التي تثبت أنه كرديٌّ، وتأكدوا من صحتها(١). وكانت عبارةً عن مستند موقعٍ عليه من أربعة

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٢ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

من أعيان الكرد بالقاهرة[١] يشهدون فيه أن إبراهيم محمد الكردي من بهسني، وأن بلدته من بلاد الكرد لا من بلاد الترك[٢].

كما اطَّلع أعضاء المجلس على مستند به تحديد جغرافي لبلدة "بِهَسْني"، كان شيخ الأزهر قد كلف أحد موظفي المشيخة (إسماعيل رأفت) إعداده من الكتب الجغرافية والخرائط المعتبَرة، وعلموا أن بِهَسْني:

"بلدة من أعمال ولاية معمورة العزيز المسماة أيضاً ولاية خربوط، وهي مركز قضاء من قسم ملاطية، بها من السكان نحو اثني عشر ألف نسمة بين أكراد وأتراك. وقد ورد ذكرها في كتب العرب، ورسموها بالألف في الآخر بدل الياء (بِهَسْنا). وهي من بلاد الأكراد إلى الغرب منها"(٣).

---

(١) هم كما جاء في الوثيقة موقعين بأختامهم المؤرخة بـ ٢٨ صفر ١٣٢٠هـ: الجزمه جي علي بسلم ملاطه لي (بـ خان الخليلي) – إرزنجانلي (تاجر بـ خان الخليلي) – ملاطه لي يوسف أغا أحمد أغا مسافر حله شريف يوسف أحمد – خربوتي مفتي زاده حسين عالي. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في (٤ ذي القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٥).

(٢) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

(٣) المصدر نفسه، الوثيقة رقم (١٧).

كما اطلع أعضاء مجلس إدارة الأزهر على المذكرة والإعلامات الشرعية (حجج الوقف) التي جاء بها إلى مشيخة الأزهر حنا بك طحان ترجمان القنصل الإيراني بالقاهرة. وذكرت القنصلية الإيرانية في مذكرتها: "أن من شرط الاستحقاق في هذا الرواق أن يكون الأكراد من رعايا دولة إيران".

واستدلت القنصلية على ما ذهبت إليه بعدة دلائل:

١. أن الإعلامات الشرعية قد ذُكِر فيها لفظ «رواق العجم» أو «رواق الأعاجم»(١).

٢. أن المشايخ المذكورين في تلك الحجج هم مشايخ الرواق المعروف الآن برواق الأكراد. بما يعني أنه طرأ تغيير لاسم الرواق بغير داعٍ.

٣. أن الوظائف المذكورة في الحجج يؤديها أهل هذا الرواق.

٤. أن لفظ "العجم" أو "الأعاجم" إنما يُطلق على رعايا دولة إيران؛ "فلذلك لا يكون استحقاق في هذا الرواق إلا لمن يكون رعية لدولة الفُرس"(٢).

---

(١) ذكر في بعض الوثائق أحياناً بـ: "رواق الأعجام". ينظر: المصدر السابق، الوثيقة رقم (١٣).

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش

=

ومن الناحية الأخرى، اطلع مجلس إدارة الأزهر على حجج أوقاف أخرى، منها:

١. حجة مؤرخة بعام ١١٧٣هـ - ١٧٦٠م، مذكور فيها: «يشترك في ريعها طلبة العلم برواق الأروام (الترك) وطلبة العلم برواق الأكراد».

٢. حجة وقف المرحوم عبد الرحمن كتخدا[١] مؤرخة بعام ١١٧٤هـ - ١٧٦١م، يُذكر فيها مبلغٌ يُصرف إلى عشرة من مجاوري رواق الأكراد.

٣. حجة وقف الست زليخا حرم المرحوم إبراهيم بك قائمقام مصر المحررة بسنة ١٢١٢هـ - ١٧٩٧م، خُصص فيها مبلغٌ لرواق الأكراد.

(002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

(١) عبد الرحمن كتخدا من أشهر الأمراء المماليك في مصر العثمانية، وتولى مناصب عسكرية رفيعة. واشتهر بأعماله المعمارية الرائعة، والأوقاف الخيرية الكثيرة. توفي سنة ١١٩٠هـ - ١٧٧٦م. ينظر: عبد الرحمن زكي: بناة القاهرة في ألف عام، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٩٨٦م، ص ص ٧٨ - ٨٠.

٤. تصادق بين جملة من مشايخ الأروقة صادر من الديوان العالي بتاريخ ٢٨ رجب ١١٣٨هـ الموافق ٣١ مارس ١٧٢٦م، ذُكر فيها من أولئك المشايخ شيخ رواق الأكراد(١).

واطلع المجلس أيضًا على القرار الصادر من مجلس إدارة الأزهر في عهد الشيخ حسونة النواوي سنة ١٣١٣هـ – ١٨٩٥م سالف الذكر في هذا الشأن.

وبعد مدارسة مجلس الإدارة لكل أوراق القضية، قام بتفنيدها وتحليلها للخروج بقرار شرعي صحيح. وبدأ بالحجج التي تثبت أن الرواق اسمه «رواق الأكراد»، فقال:

• لما كان قد جاء في حجج شرعية كثيرة ذِكْر رواق الأكراد، وكان تواريخ تلك الحجج مما ينيف على مائة وخمسين سنة، وكان هذا العنوان للرواق مطلقاً غير مقيد برعية دولة دون رعية دولة أخرى،

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٨ ، ١٣).

ولم يثبت ثبوتاً كافياً أن النظار(١) عملوا على التخصيص(٢) حتى يُظن أن ذلك عمل مستمر عن الواقف يُفسر الإطلاق(٣)، فيجب أن يكون العمل في استحقاق الأكراد على الإطلاق بدون تخصيص عملاً بنَص الحجج، ولا داعي لنقض قرار مجلس الإدارة الصادر سنة ١٣١٣هـ بعد العثور على ما يؤيده"(٤).

وبعد ذلك فنّد المجلس وحلّل الدلائل المقدَّمة من القنصلية الإيرانية في القاهرة، فقال:

«أما ما جاء في الإعلامات التي قدمها حضرة حنا بك طحان من تسمية هذا الرواق برواق الأعاجم أو العجم فهو يُشبه ما جاء في حجج وقف رواق الأتراك من تسميته برواق الأرام؛ فإن بعض القوم اصطلحوا تسمية الأتراك

---

(١) يقصد نظار الوقف، وهم المسؤولون عن رعاية الوقف، وإيصال ريعه إلى مستحقيه حسب شرط الواقف.

(٢) أي أن نظار الوقف لم يخصصوا ريعه لطلابٍ دون آخرين في رواق الأكراد.

(٣) أي شمول الوقف لعموم طلبة رواق الأكراد.

(٤) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

بالأروام لظهور دولتهم فيما كان يملكه الرومانيون، وبقي تحكم سلطة حكام القسطنطينية. فلما خلفت الدولة العثمانية ملوك القسطنطينية سُمي كثيرٌ من رعاياها بالأروام مع أنهم من الترك. ولم يقضِ ذلك بأن يكون المستحق في رواق الأتراك هو الذي يكون من رعية الأروام (اليونانيين). مع أن لفظ الأروام إذا أطلق لا ينصرف اليوم عندنا إلا إلى اليونان. بل لم يقضِ باشتراط أن يكون المستحق من سكان البلاد التي كانت في حكم الأروام قبل استيلاء الدولة العثمانية عليها، بل شمل الاستحقاق أهل داغستان والجركس والقازان. واستمر الأمر على ذلك بعد دخول الجركس وبلاد قازان تحت سلطة الدولة الروسية. فهذا يدل على أن العبرة في ذلك كله إنما هو بما يعرفه أهل العرف من مدلول اللفظ؛ فلفظ أكراد لا يُفهم منه إلا ذلك الجيل[١] المعروف من الناس في أيّ بلد وُجِد. ولفظ الأروام عرّفه أهل العرف عندنا من مدلول أولئك الأجيال التي يطلق على نواحيهم أروام في لسان العامة، وهم الترك، والجركس، والقازان، وأهل داغستان. والأعاجم أو العجم لفظان جاءا في عبارة كاتب الإعلامات فسّرها الواقع بالأكراد، كأن بعضهم كان يعرف لسان الفارسية، أو أنه اعتبر ما كان معروفًا عند أهل اللغة من أن العجم ما خالف العرب. ولا يمكن أن يؤخذ هذا اللفظ على إطلاقه، وإلا شمل أهل طهران وغيرهم ممن ليسوا بأكراد. وذلك لا يقول به أحد؛ فلا بد من تفسيره بالأكراد مطلقًا كما دل عليه نَص الحجج الأخرى لتطابق المعاني. ويدل على أنه ليس

---

(١) أي الجنس أو العِرق.

المراد من الأعاجم الفارسيين مطلقًا أنه جاء رجل فارسي مرة، وأراد أن يدخل في أهل رواق الأكراد، فلم يقبلوه، وسلم لهم ذلك في وقته»[(١)].

وخَلُص مجلس إدارة الأزهر من تفنيده لدلائل القنصلية الإيرانية بقوله:

• وقد تبيّن مما قدمناه أن الوقوع تحت دولة أو تحت أخرى لا يُغير شيئاً في اعتبار الجيل الموقوف عليها مستحقًّا؛ فلهذا لا ينظر إلى أسماء الدول في الوقفيات والإعلامات إلا إذا جاء التقييد بذلك بنصٍّ صريح لا يقبل التأويل. ولا يكفي لفظ واحد مجرد يمكن حمله على وجوهٍ كثيرة"(٢).

من يقرأ الحيثيات السابقة التي فنّدها أعضاء مجلس الإدارة بشكل تفصيلي دقيق، يستشف بوضوح القرار الذي وصل إليه المجلس؛ حيث قرر المجلس باتحاد آراء أعضائه:

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

(٢) المصدران أنفسهما.

١. اعتماد الشهادات التي قدمها الشيخ إبراهيم محمد الدالة على أنه كرديّ.

٢. عدم الالتفات إلى أنه من رعية الدولة العثمانية أو الدولة الفارسية، فإن ذلك لا دخل له في استحقاق انتساب الطالب إلى رواق الأكراد.

٣. اعتبار هذا الطالب مستحقًّا في رواق الأكراد، كما اعتبر كذلك الشيخ عبد الرحمن الذوقي في قرار سنة ١٣١٣هـ. وعلى المشيخة تنفيذ هذا القرار(١).

وبقرار مجلس إدارة الأزهر هذا الذي تم تنفيذه، يكون هو الإثبات الثاني رسميًّا من قبل المجلس أن الرواق اسمه: "رواق الأكراد"، وأن المدار في الانتساب إليه كون الطالب كرديًّا دون النظر إلى تبعية بلاده السياسية. كما يعد هذا القرار هو الانتصار الثاني لطلبة الرواق الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا للدولة العثمانية، والذي يقابله إحباط ورفض دعاوى نظرائهم التابعين سياسيًّا لإيران. كما يُحسب لمجلس إدارة الأزهر أنه حقق في القضية بشفافية ودقة بالغة، ولم يضع في اعتباره كون هؤلاء مدعومين من قنصلية دولة أو أخرى، وإنما كان القانون هو السيد والفيصل.

لكن، هل صمت الطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران أمام قرار مجلس إدارة الأزهر هذا؟ كلا! فقد أعلنوا امتعاضهم واعتراضهم على القرار،

---

(١) المصدران أنفسهما.

ودوّنوا ذلك في مذكرة احتجاج بخط اليد، موقّعًا عليها شيخ رواق الأكراد الشيخ محمد أبو الوفا، الذي رفعها إلى شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري.

وقد ابتدأت المذكرة بالاستغراب من قرار مجلس إدارة الأزهر باستحقاق الشيخ إبراهيم محمد الكردي برواق الأكراد، منكرين ذلك بقولهم: " **ما ندري إثبات الحق له** (أي لإبراهيم محمد) **بأيّ علة وسند وحجة**"[١]. ثم قاموا بمحاولة إثبات عدم كردية إبراهيم محمد، وعدم كرديّة بلاده، فقالوا: إن بين بلاد الكُرد وبلاد إبراهيم محمد أربعَ ولايات تعادل مساحتي ولايتي مصر والشام. وهم:

الأولى: **ولاية الموصل**. وذكروا أنها بلاد العرب. وهذا طبعًا غير صحيح؛ فإن ولاية الموصل وقتها، إضافة إلى اشتمالها على بعض الأراضي العربية كمدينة الموصل، كانت تشتمل حدودها على أغلب مساحة جنوب كردستان المعروفة حاليًا بإقليم كردستان العراق.

الثانية: **ولاية ماردين**. وقالوا: إنها مخلوطة بين الترك والعرب، وأنكروا الوجود الكردي، مع أن ماردين ضمن أراضي كردستان، وغالبية سكانها من الكرد.

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٩).

الثالثة: ولاية ديار بكر. وذكروا أنها بلاد الترك. وهذا غير صحيح، حيث إنها قلب الكرد في شمال كردستان، ومعروفة بغالبيتها الكردية من السكان. وبذكرهم ديار بكر استرجعوا قضية انتساب الشيخ عبد الرحمن الذوقي سالفة الذكر، وتطاولوا على الشيخ حسونة النواوي، حيث قالوا: **"وثالثها ولاية ديار بكر، وهي بلاد الترك، بلاد الشيخ عبد الرحمن الذوقي الذي أدخله (الرواق) الشيخ حسونة ظلماً وعدواناً"(١).**

الرابعة: ولاية خربوط. وهي بلاد الشيخ إبراهيم محمد. وقالوا: إن المسافة بين هذه الولاية وبلادهم مسافة شهرين على الأقل.

وبعد محاولتهم إثبات أن بلاد إبراهيم محمد غير كردية، انتقلوا إلى مرحلة أعلى في التفنيد؛ لعلهم يجدون قبولاً فيما يقصدونه. فذكروا أنه حتى لو كان إبراهيم محمد كرديًا حقًّا فإنه لا يستحق أن ينتسب إلى رواق الأكراد أصلاً؛ لأنه ليس من رعية العجم: **"مع فرض كرديته لا يستحق الدخول لرواق الأكراد إلا بكونه يكون رعيةً للعجم"**. واستدلوا على قولهم هذا ببعض ما استدلوا به سابقًا مع إضافات جديدة، فقالوا:

"موجود في الكتب القديمة الموقوفة برواق الأكراد من مدة مايه أو مائتين أو ثلاث مايه سنين أن هذا الرواق برواق الأعجام، وفيها

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

أسماء الساكنين الواقفين هذه الكتب من بلاد العجم من زنجان وقزوين وخراسان وغيرها من بلاد العجم. وكذلك عندنا حججٌ أن البيت العلّاني موقوفة برواق الأعجام، والدكّان الفلاني كذلك»[١].

وفي توضيح أمر تسمية الرواق بـ "رواق الأكراد" قالوا: **•وإنما حدث واشتهر الآن برواق الأكراد لانقطاع الأعجام منذ خمسين أو ستين سنة. ووجود أكراد رعية العجم فيه لا لكونه رواقاً للأكراد»**[٢]، وإنما لكونه رواقًا للعجم على حدّ قصدهم.

وفي نهاية المذكرة، ألغى الشيخ محمد أبو الوفا الفرضية التي افترضها بأن إبراهيم محمد كرديٌّ، وقال: إنه تركيّ. وعلل كلامه بأن الأخير سكن رواق الأتراك نحو أربعة أشهر، وأخذ استحقاقه في الرواق: **•إن لم يكن تركياً كيف يُدخله وكيل الرواق بدون الاستحقاق»**. ثم أوضح الشيخ محمد أبو الوفا أن طلابًا من بلاد إبراهيم محمد ساكنون برواق الأتراك، وأن إبراهيم محمد لم يخرج من رواق الأتراك لكونه غير تركي، وإنما: **•لمقاتلته مع أمين أفندي، وشتمه له»**. وختمت المذكرة بقول شيخ رواق الأكراد: **•هذا ما عندي، والأمر مفوّض لسيادتكم»**[٣].

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

(٢) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

(٣) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

ما سبق هو مضمون المذكرة التي احتج بها الطلبة الكرد التابعون سياسيًّا لإيران على قرار مجلس إدارة الأزهر سالف الذكر. لكن مشيخة الأزهر لم تأخذ بما ورد فيها، معتمدةً على ما قرره مجلس إدارة الأزهر من قرارات.

تُرى، بعد كل ما سبق من أدلة ومستندات، وحجج وقرارات من مجلس إدارة الأزهر، هل قُضي على النزاع؟ أو على الأقل هل خفضت حدته؟

كلا ! فمع بروز أي قضية خلاف ينفجر الوضع في رواق الأكراد بين طلبته ذوي التبعيتين السياسيتين المختلفتين، على القضية المستجدة، وعلى القضية القديمة المستمرة، قضية النزاع على الرواق.

وكالة الرواق وتجدد النزاع ١٩١٤م:

كان السبب في استئناف النزاع هذه المرة وبقوة هو الصراع على وكالة رواق الأكراد بعد وفاة وكيله الشيخ محمد أمين الكردي[١] في عام ١٩١٤م.

---

(١) جاء إلى مصر عام ١٣٠٨هـ – ١٨٩١م، والتحق برواق الأكراد، وأصبح من علماء الأزهر المعروفين. واستقر بمصر، وأسس طريقة صوفية تسمى: "الطريقة النقشبندية الكردية"، ومقرها في حى أبو الوفا في شبرا بالقاهرة. وللشيخ ذرية علمية مشهورة من زوجتيه المصريتين، كان منهم الدكتور الشيخ عبد الرحمن الكردي الذي كان عميدًا لكلية اللغة العربية، ثم نائبًا لجامعة الأزهر. وتوفي الشيخ محمد أمين في ١٢ ربيع الأول ١٣٣٢هـ – ٧ فبراير ١٩١٤م. للتفاصيل ينظر: محمود زايد: نشاط الكرد في مصر خلال النصف الأول من القرن =

فالطلاب الكرد التابعون سياسيًّا لإيران، ومعهم شيخ الرواق، يريدون تعيين الشيخ محي الدين صبري[١] أحد طلاب الرواق، والطلاب الكرد التابعون سياسيًّا للدولة العثمانية يرغبون في تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي أحد طلاب الرواق أيضًا. علمًا بأن وظيفة وكيل رواق الأكراد ليس لها مرتب أو عائد ريع من الأوقاف [٢].

ففي ١٥ ربيع أول ١٣٣٢هـ – ١٠ فبراير ١٩١٤م، ورد لمشيخة الأزهر خطاب من شيخ رواق الأكراد (الشيخ محمد أبو الوفا) يطلب فيه من المشيخة إنابة الشيخ محي الدين صبري عنه في تأدية الأعمال بالرواق في غيابه وحضوره؛ نظرًا لمرضه، ولوفاة الشيخ محمد أمين الكردي الوكيل السابق[٣].

العشرين، مطبوعات الأكاديمية الكوردية بأربيل ٢٠١٣م، ص ص ٢٢٩ – ٢٣٩.

(١) كان أحد الطلاب الكرد في رواق الأكراد بالأزهر الشريف، انتسب إلى الأزهر في ١٣ رجب ١٣٢١هـ – ٤ أكتوبر ١٩٠٣م. كان شافعي المذهب. وعرف عنه التضلّع في اللغة الفارسية وآدابها القديمة والحديثة. ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

(٢) المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (٩).

(٣) المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٠).

وفي المقابل قدَّم طلاب آخرون[١] من رواق الأكراد عريضتين. **إحداهما**: في ١٥ ربيع أول ١٣٣٢هـ – ١٠ فبراير ١٩١٤م أيضًا. والتمسوا فيها تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً للرواق؛ لما هو معروف فيه من النزاهة والكفاءة. وقالوا فيها: **"ما نُنهي عنه(٢)، هو أن شيخ رواقنا مريض وكبر سنه، ثم إنه لا يدري من شئون الرواق شيئاً قط، ولا الأعيان الموقوفة عليها من بيوت ودكاكين، ولا مقدار ما يتحصل من ريعها، حتى ولا مقدار الخبز اليومي. ولا يخفى ضرر ما يترتب على ذلك من ضياع الحقوق. فبناءً على ما ذكر يتعين نصب وكيل عنه من قبل المشيخة ليعرف ما على الرواق من الوقفيات، ويعطي كل ذي حق حقه. ولا يصلح لهذه الخدمة من المستحقين إلا**

---

(١) الطلاب الموقعون على هذه العريضة هم: حسين محمود الكردي، عبد المجيد يونس الكردي، رجب محمود الكردي، حسن عبد الله الكردي، السيد أحمد عبد الله الكردي، رشيد حسن الكردي، عمر لطفي الكردي. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٢).

(٢) أي: ما يودّون ذكره.

الشيخ عبد الرحمن الذوقي؛ فإنه أهل لذلك وأقدمهم، ونرضى به ذمة وأمانة. هذا ما نرجو تنفيذه"(١).

أما العريضة الأخرى(٢)، فقدمت في اليوم التالي (١٦ ربيع أول ١٣٣٢هـ – ١١ فبراير ١٩١٤م)، ضد شيخ الرواق نفسه، ويطعنون بها على اختياره للشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق. وقد جاءت وجوه طعنهم كما يأتي:

١. أن الشيخ محمد أبو الوفا (شيخ رواق الأكراد) ذو عناد شديد، ويبغض طلبة الكرد العثمانيين، وكثيرة إساءته إليهم: "**إن الشيخ المذكور ذو عناد شديد، وبُغض قديم للأكراد العثمانية، يطول الكلام على إساءته إلينا فإنها قد كثرت جداً**".

٢. أما عن الشيخ محيي الدين صبري فقد طعنوا عليه بأن لديهم شهودًا تثبت أنه يتبع الطائفة البابيّة(٣) الضالة: "**وقد بلغنا أن عيّن**

---

(١) المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٢).

(٢) الموقعون على هذه العريضة هم أنفسهم الموقعون على العريضة الأولى، ويضاف إليهم هنا الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي. يُنظر: المصدر السابق، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

(٣) البابية ديانة وضعية منحرفة خرجت من رحم المذهب الشيعي عام ١٢٦٠هـ – ١٨٤٤م على يد ميرزا علي محمد رضا الشيرازي. يُنظر: أحمد عبد الرحيم:

=

شخصاً من الطائفة البابيّة الضالة المضلة، قد ثبت عليه بشهادة الشهود عند حضرة الشيخ حسين والي المفتش السابق بالأزهر بأنه بابيّ، ويدعو إلى ضلالاتهم، وأنه استتيب مرات في المشيخة الأزهرية(١). ونحن لا نأمن غائلته الآن، فكيف إذا صار رئيساً؟!".

٣. أن الشيخ محيي الدين صبري يعمل بالتجارة. وكانت قوانين الأزهر وقتها تمنع على طلبة العلم الاشتغال بالتجارة، أو الانشغال بأي أعمال تعوق طلب العلم: **"ثم إن الرجل الذي اختاره شيخ الرواق ذو تجارة ولا يلتفت إلى العلم"**.

وفي نهاية هذه العريضة رجا مقدموها من مشيخة الأزهر تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً لرواق الأكراد: **"فلنا في حسن عدالتكم**

حركات هدَّامة، دار المنارة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ص٦٩.

(١) في حقيقة الأمر، إن موضوع اتهام الشيخ محيي الدين صبري بالبابية والبهائية جرّ معه طلابًا آخرين. وقد أجرت مشيخة الأزهر معهم تحقيقات مطولة، استمرت من عام ١٩١٢ وحتى عام ١٩٢٤م، وهو العام الذي تم فصلهم فيه من الأزهر وإخراجهم خارج مصر بعد ثبوت التُّهَم عليهم. وقد قمت باستنساخ كل الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع لإعداداها في بحث علمي قريبًا إن شاء الله.

وغيرتكم الدينية فسيح أمل بأن لا تصغي إلى قول الشيخ ومَنْ اختاره، وأن تُعيّن مَنْ اخترناه في عريضتنا أمس"(١).

وتجاه هذين الموقفين المتضادين من طلاب رواق الأكراد قررت مشيخة الأزهر إحالة الأمر بِرُمَّته على مجلس إدارة الأزهر؛ ليقرر فيه ما يراه(٢).

وفي جلسته المنعقدة في ٢٤ ربيع أول ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م نظر مجلس إدارة الأزهر هذه القضية، وفحص أوراقها، واتخذ فيها القرار التالي:

• حيث إن شيخ الرواق مريض، وليس عنده من المقدرة ما يمكنه من إدارة شئون وأعمال الرواق، كما اعترف بذلك في التماسه الوارد إلى المشيخة، وكما هو المعروف من حالته. وحيث إنه كان من اللازم إعفاؤه من الوظيفة برفته، ولكن لكونه غريباً، وليس له من وسائل العيش ما يقوم بحاجياته، فقد قرر المجلس إبقاءه في وظيفته،

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

(٢) المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (٩ ، ١٢).

وأن ينوب الشيخ عبد الرحمن الذوقي أحد طلاب الرواق عنه في تأدية العمل بلا مرتب عليه إذا قبل ذلك"(١).

وهكذا، وللمرة الثالثة على التوالي يأتي قرار مجلس إدارة الأزهر منصفًا لطلبة الرواق الكرد التابعين سياسيًّا للدولة العثمانية، ومبطلاً لدعاوى ومطالب نظرائهم التابعين سياسيًّا لإيران. فقد أُبلغ رواق الأكراد بقرار مجلس الإدارة بخطاب نمرته (٧٣١)، ومؤرخ في ٢٩ ربيع الأول ١٣٣٢هـ – ٢٤ فبراير ١٩١٤م(٢).

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002149 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ – ٨ ذو القعدة ١٣٣٢هـ / ١٩١٣ – ١٩١٤م)، ص ص ٧٦، ٧٨، القرار رقم (٣٢٩)، سادسًا ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١١) ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002489 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٢هـ – ١٦ مارس سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٣)، الوثيقة رقم (٧)، (سادسًا).

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002149 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ – ٨ ذو القعدة ١٣٣٢هـ / ١٩١٣ – ١٩١٤م)، ص ٧٧، الوثيقة رقم ٣٢٩.

ومن جانبه ردّ الشيخ عبد الرحمن الذوقي بخطاب مؤرخ في ٤ ربيع الثاني ١٣٣٢هـ – أول مارس ١٩١٤م، يُعلن فيه قبوله تعيينه وكيلاً لرواق الأكراد، وقيامه بشؤون وأعمال الرواق بلا مرتب طبقًا لقرار المجلس[١].

طلب تدخل الخديو عباس حلمي:

لم يقبل الطلبة الكرد التابعون سياسيًّا لإيران قرار مجلس الإدارة للمرة الثالثة، لكن لم يكن بيدهم قدرةٌ لمنع تنفيذه. ومن ثم استمروا في إثارتهم للقلاقل والمشكلات داخل الرواق، مقتنعين بما يطالبون به، ومستمرين في كتابة عرائض احتجاجهم لمشيخة الأزهر، طالبين دعم القنصلية الإيرانية بالقاهرة بكل ثقلها. كل ذلك وهم يبحثون على أدلة ومستندات جديدة تقوِّي مطالبهم ومسعاهم.

وتخوَّف الطلبة الكرد التابعون سياسيًّا للدولة العثمانية من تحركات خصومهم، فقاموا برفع شكوى[٢] إلى الخديو عباس حلمي الثاني (١٨٩٢ – ١٩١٤م) في ٤ ربيع الثاني ١٣٣٢هـ – أول مارس ١٩١٤م، أي في اليوم

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٤).

(٢) الطلاب الموقعون على هذه العريضة هم: رجب محمود الكردي، عبد المجيد يونس الكردي، حسين محمود الكردي، حسن عبد الله الكردي، السيد أحمد عبد الله الكردي.

الذي أعلن فيه الشيخ عبد الرحمن الذوقي قبوله منصب وكالة رواق الأكراد. وبعد عبارات المدح والثناء، تمحورت شكواهم حول عدة أمور، منها:

١. أنهم يواجهون ظلمًا وجورًا من الشيخ محمد أبو الوفا شيخ رواق الأكراد، حيث أكل حقوقهم، وسبّب لهم الألم والأذى.

٢. أن شيخ رواق الأكراد يزعم أن أوقاف الرواق خاصة بـ كُرد العجم، وليس الكرد العثمانيين. مع أن أصل الحالة عكس ما يزعم شيخ الرواق.

٣. أن شيخ رواق الأكراد يقبل انتساب من يأتي من كُرد العجم إلى الرواق، أما الكرد العثمانيون فلا يقبلهم، ويضع العراقيل أمامهم.

٤. طالبوا بقيام الخديو بإنقاذهم من ظلم شيخ رواق الأكراد (محمد أبو الوفا) بعزله من هذا المنصب، وتعيين غيره ممن يشهد له بالعدل[١].

---

(١) د. و. ق. م، وثائق عابدين، ك، ش (009972 – 0069)، ملف أوراق إلغاء إنشاء مدرسة لتخريج الوعاظ والخطباء، بتاريخ ٢١ يناير ١٩١٣م. علمًا بأن هذه الوثيقة وُضعت خطأً داخل هذا الملف، فالأصل أن توضع داخل ملف كوده الأرشيفي (002569 – 5004). وقد تم إبلاغ مديرة قاعة البحث في دار الوثائق بذلك لتعديل أرشفة الوثيقة. ولا أدري ما إذا كان قد تم التعديل أم ليس بعد.

ولم تُشر الوثائق إلى أن الخديو عباس حلمي تجاوب مع هذه الشكوى، فالديوان الخديوي نفسه لم يؤشّر عليها بالتحقيق أو إحالتها لجهة الاختصاص، وإنما أشّر على الشكوى بالحفظ[١].

سباق الأدلة بين المتنازعين:

ارتفعت حدة النزاع بين طلبة الرواق منذ أن تولى الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكالة الرواق. فريق الطلبة الكرد الإيرانيين يقوده شيخ الرواق الشيخ محمد أبو الوفا، وفريق الطلبة الكرد العثمانيين يقوده وكيل الرواق الشيخ عبد الرحمن الذوقي. وكل فريق يتسابق في تقديم أدلة جديدة لمشيخة الأزهر يرى أنها تؤيد حجته ومطلبه.

ومن ذلك أن قدم الطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران عريضة إلى مشيخة الأزهر في عام ١٩١٥م، تحتوي على فقرات من حجج شرعية وكتب قديمة معبرة عن رواق الأكراد بلفظ: «رواق الأعجام أو العجم». ويعتقدون أنها دلائل تؤكد على اقتصار الانتساب إلى رواق الأكراد على كُرد العجم فقط. ومما ذكروه:

١. وَقْف قابل أغا المسطر في الباب العالي، والمؤرخ في ٢٠ محرم ١٠٥٨هـ (١٤ فبراير ١٦٤٨م)، وهو عبارة عن إيجار مكان كائن بالقاهرة بخط الباطنية، مشتمل على ثلاث قاعات أرضية ورواق ومطبخ

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

ومنافع ومرافق. ويُصرف على ثمانية أنفار في رواق الأعجام، يقرأون ثمانية أجزاء شريفة كل يوم في الرواق المذكور، بالإضافة إلى من يقوم بالإشراف على القراءة، والمسؤول عن الجباية، فلهما نصيب في هذا الوقف.

٢. أنه توجد حجة وقف من المرحوم قابل أغا مؤرخة في ٢٥ جمادى الآخرة ١٠٧٢هـ (١٤ فبراير ١٦٦٢م)، أوقفها على ثمانية أنفار من الأعجام القاطنين برواق الأعجام، لقاء أنهم يقرأون القرآن في الرواق المذكور، وجعل لشيخهم خدامة الرِّبْعة[١] وتفرقتها، وأبطل كل ما يخالف ذلك.

٣. أنه ورد في حجة أن أحد المشايخ قرر قراءة جزء شريف برواق العجم وقف المرحوم قاسم كتخدا. وحُرر ذلك في ١٢ شوال ١٠٧٥هـ (٢٧ أبريل ١٦٦٥م).

٤. قرر الشيخ مصطفى بن أحمد الكردي في قول وقت الظهر برواق العجم بالجامع الأزهر ... تحريرًا في رمضان ١١٢٤هـ (أكتوبر ١٧١٢م)[٢].

---

(١) الرِّبْعَة هي الجزء من القرآن.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٤).

وفي ٧ محرم ١٣٣٦هـ الموافق ١٤ سبتمبر ١٩١٥م رفع محيي الدين صبري عريضة إلى مشيخة الأزهر، موقّعًا عليها باسم: "**كاتبه محيي الدين صبري الإيراني**" ولم يكتب الكردي! وذكر أن في عريضته سندًا إضافيًّا يدلل على أنه رواق العجم وليس رواق الأكراد، وهو ما كُتب على غلاف كتاب "شرح القونوي على الحاوي في الفقه الشافعي" الموجود بكتبخانه الأزهر نمرة ٧٩: "**وَقَفَ هذا الجزء والجزء الذي بعده الشيخ عبد الرحمن يوسف البهوتي (ت ١٠٨٩هـ) الحنفي على مَنْ ينتفع به، وجعل مقره بجامع الأزهر برواق العجم، والناظر عليه شيخ رواق العجم. تحريراً في ٨ شوال سنة ١٠٣٢هـ**". وذكر محيي الدين صبري أن أمثال هذا الكلام كثير على الكتب المحفوظة بالكتبخانه[١].

وقامت مشيخة الأزهر بمراجعة البيانات التي جاءت في عريضة محيي الدين صبري، وأشّرت بأنها صحيحة[٢].

أما الطلبة الكرد التابعون سياسيًّا للدولة العثمانية، فقد قاموا أيضًا برفع العرائض لذوي الأمر في الأزهر لتأكيد ما قرره مجلس إدارة الأزهر من أن رواق الأكراد لكل الكرد. ومن ذلك عريضة مرفوعة إلى مفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت المطيعي (١٩١٥ – ١٩٢٠م) بناءً على طلب منه.

---

(١) المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٣).

(٢) المصدر نفسه، الوثيقة نفسها.

والعريضة مكتوبة بخط يد الشيخ عبد الرحمن الذوقي، وموقعًا عليها باسم: **"كاتبه محسوبكم الأصغر ومحبكم الأكبر عبد الرحمن الذوقي الكردي بالأزهر"**(١). وذكر فيها أنه يقدم لمفتي الديار ما جاء من النصوص الصريحة الدالة على أن لطائفة من الكُرد رواقًا ومأوى بالجامع الأزهر، وعبرت عنه هذه النصوص بلفظ: **"رواق الأكراد"**، وذلك كما يلي:

١. جاء في كتاب الخطط الجديدة للمرحوم علي باشا مبارك، الذي كان ناظرًا للمعارف سابقًا ما نصه: رواق الأكراد. هذا الرواق على يمين الداخل من باب المزينين بجوار رواق اليمنية، في أسفله خزن ودواليب، وبأعلاه مساكن، ويطل عليه شباك الطيبرسية(٢)، وله جراية في كل يوم خمسة وستون رغيفًا. وشيخه الشيخ عبد الله الكردي. أهـ، ص ٢٣، ج رابع.

---

(١) للاطِّلاع على نص هذه العريضة يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٨).

(٢) أي المدرسة الطيبرسية الواقعة على يمين الداخل من باب المزينين، وهي تحفة معمارية لا تزال موجودة إلى الآن، أنشأها الأمير علاء الدين الطيبرسي نقيب الجيوش في عام ٧٠٩هـ – ١٣٠٩م.

٢. وفي كتاب (كنز الجوهر في تاريخ الأزهر)[١] ما نصه: الدور الثالث من الرواق العباسي يشتمل على محلات لمفتي الديار المصرية، وأمين الإفتاء، وكتبة الإفتاء. وعليها أربع غرف لطلبة الأكراد. وفي محل آخر منه (أي من كتاب كنز الجواهر...): رواق الأكراد كان على يمين الداخل من باب المزينين بجوار رواق اليمنية، وبأعلاه مساكن، فأزيل، ونقل طلبته منه إلى رواق العباسي. أ.هـ.

٣. وفي حجة لرواق المغاربة، وعليها خطوط العلماء وأختامهم، منهم شيخ الجامع الأزهر سابقًا الشيخ عبد الله الشرقاوي والشيخ الأمير وغيرهما ما نصه: بيان ما هو معين لرواق السادة الأكراد بالجامع الأزهر من الخبز، وهو في كل يوم ثلاثون رغيفًا بدل الغلال التي كانت ترد في كل سنة من ناحية الروضة بالجمالية بولاية الأشمونيين، وقف المرحوم الوزير بشتك الدويدار، وذلك ضمن حجة صادرة من الباب العالي، مؤرخة ثاني عشر جمادى الأولى سنة ١٢١٨هـ.

٤. وفي حجة وقفية المرحوم عبد الرحمن كتخدا المحفوظة أيضًا في رواق السادة المغاربة، رواق الأكراد مذكور في جملة مواضيع منها. وبطلب هذه الحجة من شيخ الرواق الآن (١٩١٥م) يُعلم ما بها.

---

(١) مؤلفه: الشيخ سليمان رصد الحنفي الزياتي، وصدر كتابه هذا عام ١٣٢٠هـ – ١٩٠٢م من مطبعة هندية بالقاهرة. وصدر حديثًا عن مكتبة ومطبعة الغد بـ ناهيا بالجيزة عام ١٩٩٩م، وقدمت له د. عائشة التهامي.

٥. ثم إن للمرحوم إبراهيم باشا أدهم الكردي وقفًا على رواق الأكراد، وحجته بإدارة الجامع الأزهر تحت يد المباشر. فلتُنظر، ويُعمل بمقتضاها.

٦. ثم إن للرواق المذكور خزانة كتب، على كل كتاب منها وقف رواق الأكراد. ومن جملتها نسخة من صحيح البخاري وقف المغفور له محمد علي باشا جدّ العائلة الخديوية، مكتوب على أجزائها: «وقفٌ على رواق الأكراد بالجامع الأزهر».

٧. وأن هناك طلبةً كُردًا لهم استحقاق كما يُعلم ذلك من القرار الصادر سنة ١٣١٣هـ من مشيخة الجامع الأزهر برئاسة حضرة الشيخ حسونة النواوي، وبعضوية كل من حضرات الأساتذة الأفاضل، الشيخ سليم البشري شيخ الجامع الأزهر الآن (١٩١٥م)، والأستاذ محمد عبده مفتي الديار المصرية، والشيخ عبد الكريم سليمان العضو في المحكمة الكبرى الشرعية، وغيرهم من أكابر العلماء. فمنه (أي من القرار الصادر سنة ١٣١٣هـ) يُعلم بأن لطالب العلم حقَّ الدخول في رواق الأكراد حيث كان منهم؛ إذ عبارته صريحة في ذلك، ونصها: إن المدار على أن يكون الشخص من شعب الأكراد، سواء كان مسكنه الأصلي، أو مولده في جبال الأكراد أو

محل آخر يجاورها، حيث إن شرط الواقف غير معروف، ولم يكن هناك اصطلاحٌ يعول عليه في تخصيص الأكراد وتميزهم المقصود منه[١].

وبعد الأدلة السابقة، ختم الشيخ عبد الرحمن الذوقي مذكرته لمفتي الديار المصرية بقوله:

"فهذه نصوص صريحة، لا تقبل التأويل، ولا التبديل، ولا يُنكرها إلا مكابر أو معاند. ولذا بادرت بعرضها على أنظار فضيلتكم حسب الطلب، راجياً ومؤملاً في همتكم العليا أن تكفوا عنا شرّ شيخ هذا الرواق، فإنه ذو غاية، وله دعاوى باطلة، ومغتصب للحقوق جهلاً وعناداً"[٢].

ويلاحظ من الأدلة التي ساقها الشيخ عبد الرحمن الذوقي أنها تسعى لتأكيد أن الرواق هو لجميع الطلبة الكرد بصرف النظر عن تبعيتهم السياسية؛ ومن هنا سُمّي بـ "رواق الأكراد"، وهذا عكس ما يسعى إليه زملاؤهم من الكرد التابعين سياسيًّا لإيران، الذي يقولون إن الرواق يُسمّى بـ

---

(١) قمتُ بمراجعة تلك النصوص في المصادر التي ذكرها الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي فوجدتها صحيحة.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٨).

"رواق العجم"، وعليه: يحاولون قصر حق الانتساب للرواق على الطلبة الكرد القادمين من شرق كردستان التابعة سياسيًّا لإيران.

كما يلاحظ على الأدلة التي ذكرها الشيخ الذوقي أنها أدلة صريحة ومباشرة لا تقبل تأويلاً، فضلاً عن أنه استقاها من مصادرها الأصلية، وهي الحجج، ومن نصوص شهود عيان غير كرد، مثل علي مبارك، والشيخ سليمان الزياتي، إضافة إلى قرارات مجلس إدارة الأزهر نفسه الذي يُشَكّله مجموعة من كبار علماء الأزهر.

وهنا، ربما قد أصاب طلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران هاجسُ ألا جدوى من استمرار تقديم عرائضهم ومذكراتهم إلى مشيخة الأزهر اعتمادًا على أنفسهم دونما ضغط وسند سياسي؛ فعاودوا الطلب من القنصلية الإيرانية بالقاهرة.

تدخل القنصلية الإيرانية عام ١٩١٥م:

في ٢١ شوال ١٣٣٣هـ – ٣١ أغسطس ١٩١٥م، أرسل شيخ رواق الأكراد – الشيخ محمد أبو الوفا – مذكرة خطية[١] خطيرة إلى قنصل إيران

---

(١) وَقّع على المذكرة: الشيخ محمد أبو الوفا ذاكرًا صفته بأنه "شيخ رواق الأعاجم"، ووقع الطلاب: ١–محيي الدين صبري السنندجي. ٢– عبد القادر معروف السنندجي. ٣– عباس محمد كريم الأورامي. ٤– محمد حسين نعيمي =

بالقاهرة. ولا تكمن خطورة هذه المذكرة في قيام رافعيها بتقديم الحجج للقنصل الإيراني التي يرون من خلالها أن رواق الأكراد اسمه الحقيقي: «رواق العجم»، وعليه فلا يُنتسب إليه إلا الكرد من ذوي التبعية الإيرانية. ولكن تكمن الخطورة الشديدة في المذكرة في أنهم يطالبون القنصلية الإيرانية بضرورة تدخلها تدخلاً مباشرًا وصريحًا بأي وسيلة لطرد كل طالب كردي عثماني، وفرض أمرٍ واقعٍ بأن الرواق هو للكرد الإيرانيين فقط. واتهموا مشيخة الأزهر وإدارتها بالظلم نحوهم، والتحيّز للطلبة الكرد العثمانيين؛ رغبةً في إقصاء أي طالب كردي تابع سياسيًّا لإيران.

وفي مطلع مذكرتهم تلك قالوا: **"صاحب السعادة جناب القنصل جنرال الدولة العلية الإيرانية أدام الله دولته وإقباله. نحن شيخ رواق العجم وطلابه بالجامع الأزهر الشريف نعرض على سعادتكم أننا - نحن الإيرانيين - لنا رواق من قديم الزمان معروف برواق الأعاجم، يختص بنا على ما هو مقتضى الحجج القديمة المحفوظة لدى الوكالة السياسية الإيرانية"**[١].

السنندجي. ٥- (وأخوه) نجم الدين نعيمي السنندجي. ٦- محمد طاهر زاده ساوجبلاغ. يُنظر: المصدر السابق، الوثيقة رقم (٦).

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

فهم لا يعلنون تبعيتهم السياسية لإيران باعتبارهم كردًا، وإنما يعلنون أنهم إيرانيون، وأن الرواق الموجود بالجامع الأزهر خاص بهم هم الإيرانيون فقط. وكون قولهم أن الحجج والإعلامات الشرعية محفوظة في الوكالة السياسية (القنصلية) الإيرانية بالقاهرة، معناه أن قضية الرواق ليست جديدة لإيران في مطلع القرن العشرين، وإنما من قديم الزمان على حد قولهم. وهذا تطور جديد، يظهر لأول مرة في هذه المذكرة!

ولا أدري ما إذا كان المقصود هو أن أصول الحجج الخمس السابقة محفوظة في القنصلية الإيرانية أم صورٌ منها، لكن الثابت أنها مسجلة في سجلات محكمة مصر الشرعية، وفي سجلات وقفيات الأزهر بتاريخ ١٨ جمادى الآخر سنة ١٣٣٣هـ. والحجج التي قالوا إنها محفوظة لدى الوكالة السياسية الإيرانية في القاهرة هي:

١. حجة دعوى، تاريخها ١٤ ربيع الأول ١٠٠٨هـ (٣ أكتوبر ١٥٩٩م)، بخصوص المنزل المشترك بين وقف رواق العجم وسليمان جاويش.

٢. حجة تقرير نظر تاريخها ٢٠ جمادى الآخر ١٠٦٢هـ (٢٨ مايو ١٦٥٢م).

٣. حجة تقرير نظر وإثبات وقف، تاريخها ٢٠ جمادى الآخر ١٠٧٢هـ (٩ فبرير ١٦٦٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية.

٤. حجة تقرير نظر، تاريخها ١٨ ربيع الأول ١٠٨٣هـ (١٢ أغسطس ١٦٧٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية على رواق الأعاجم بالجامع الأزهر.

٥. حجة تقرير نظر، تاريخها ٢٠ رمضان ١١٢٤هـ (٢٠ أكتوبر ١٧١٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية[١].

وبخصوص اتهامهم لمشيخة الأزهر بالظلم والحيف، قال الطلبة الكرد الإيرانيون في مذكرتهم: إن إدارة الأزهر جعلت الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي وكيلاً للرواق (رواق الأكراد) مع أنه: "**لا يستحق أن يكون طالباً بالرواق المذكور، فضلاً عن استحقاقه لمرتبة الوكالة**". واستندوا في قولهم إن الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي لا يستحق أن يكون طالبًا برواق الأكراد إلى أن:

١. تبعيته عثمانية محضة.

٢. غير حائز على رضا شيخ رواق الأكراد وطلبته.

٣. أن الطمع يحركه بتشجيع أناس من جنسية تبعيته على القدوم إلى الأزهر والانتساب إلى رواق الأكراد حتى يتقوّى بأصواتهم؛ تثبيتًا

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها. جدير بالذكر أن تلك الحجج مذكورة بغير ترتيب تاريخي في الوثيقة. وقد قمت برصدها في المتن مرتبة كما هو بادٍ تطبيقًا للمنهج العلمي التأريخي.

لمركزه. كما أن انتساب طلبة كرد من التبعية العثمانية في الرواق يُحدث تخالط أصحاب المشارب والألسنة والتبعية المتباينة، وبالتالي ينشئ ذلك نزاعًا وخلافًا، يتبعه شكايا وادعاءات يستغلها الشيخ عبد الرحمن الذوقي لصالح جانبه.

وقالوا: إن إدارة الأزهر تجيب كل طلبات الشيخ عبد الرحمن الذوقي دون استصدار إذن من شيخ الرواق، ولا تسمع لشكاياتهم. وزعموا أن مشيخة الأزهر: "**لا توافق أمياالهم التي لا تحب أن يكون للعجم رواق، وأن يعملوا على ستره، ونفي هذا الاسم بالتدريج، وقلب حقيقة الرواق شيئًا فشيئًا بإدخال العثمانيين** ... **وقطع وإخراج التبعية الإيرانية (الذين) هم أصحاب الرواق**"(١).

وإنقاذًا لهم من هذه الخطورة من وجهة نظرهم التمس الطلبة الكرد الإيرانيون من القنصل الإيراني التدخل المباشر لتحقيق الأمور التالية:

١. إبعاد الطلبة غير الإيرانيين من الرواق بالكلية.

٢. صيانة حقوق الطلبة الإيرانيين من أي تعدٍّ.

٣. نفي كل وكيل للرواق لا يكون إيرانيًّا، يُقصد بذلك الشيخ عبد الرحمن الذوقي.

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

٤. تعيين مستحِق وكيلاً للرواق يكون حائزًا على رضا مشيخة الرواق وطلبته[١].

إذن، فالطلبة الكرد التابعة بلادهم سياسيًّا لإيران تطورت طلباتهم من قصر رواق الأكراد على الطلبة الكرد ذوي التبعية السياسية لإيران إلى جعل الرواق للطلبة الإيرانيين عمومًا، مع إبعاد أي طالب آخر تبعيته عثمانية حتى ولو كان كرديّ الأصل. ربما يكون ذلك من باب الإغراء للقنصلية لأن تستخدم كل ضغوطها. كما أنهم طالبوا القنصلية الإيرانية التدخل في الأمر بصورة مباشرة، والمتابعة المستمرة لشؤونهم وحقوقهم؛ حفاظًا عليها من أي أمر يرونه تعديًا من وجهة نظرهم.

والعجيب في الأمر! أن القنصلية الإيرانية لم تضيّع الوقت؛ فقد قامت بإعداد مذكرة بمضمون الموضوع المرفوع إليها، وإرسالها إلى مشيخة الأزهر في اليوم نفسه (٣١ أغسطس ١٩١٥م)، مرفقةً بها صورة من المذكرة – سالفة الذكر – المرفوعة إليها من الشيخ محمد أبو الوفا وبعض الطلبة، ووصلت المشيخة في اليوم نفسه أيضًا في خطاب نمرته (١٥٧) وارد. فماذا كان موقف مشيخة الأزهر؟

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

موقف مشيخة الأزهر من مذكرة القنصلية الإيرانية:

اهتمت مشيخة الأزهر بالأمر، وجمعت الأوراق اللازمة، وقررت عرضها في أول جلسة لمجلس إدارة الأزهر، والتي عقدت في يوم السبت أول ذي القعدة ١٣٣٣هـ الموافق ١١ سبتمبر ١٩١٥م. وبعد اطِّلاع المجلس على مذكرة القنصلية الإيرانية وعلى شكوى شيخ رواق الأكراد وبعض طلبته المرفقة للمذكرة، قرر المجلس: "**نظراً لحاجة هذه المسألة لقراءة أوراقها جميعها، ولمراجعة القرارات الصادرة في شأنها رأى مجلس الإدارة تأجيل النظر فيها لجلسة يوم الثلاثاء المقبل الموافق ٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣هـ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م**"(١).

وفي الجلسة المقررة كان الأعضاء قد درسوا الموضوع دراسة وافية، ورجعوا إلى ما أصدره مجلس إدارة الأزهر من قرارات سابقة في موضوع الشكوى، وعلموا أن موضوع الشكوى نُظر لدى مجلس إدارة الأزهر مرتين. وأصدر في كل مرة منهما قرارًا في موضوع الشكوى. وهما: القرار الصادر بتاريخ ١٦ جماد أول سنة ١٣١٣هـ (٤ نوفمبر سنة ١٨٩٥م) الذي تحدثنا

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٢٤، القرار نمرة (٤٩٥ – سابعاً).

عنه سابقًا، والقرار الصادر بتاريخ ٢٧ رجب سنة ١٣٢٠هـ (٢٩ أكتوبر ١٩٠٢م) الذي تحدثنا عنه أيضًا قبل ذلك.

كما اطلع مجلس الإدارة على الكشف المؤرخ في ١٤ سبتمبر ١٩١٥م المقدم من مشيخة الأزهر إلى مجلس الإدارة بأسماء المستحقين في الرواق المتنازع بشأنه، ومبدأ اشتغال كل منهم بطلب العلم بالجامع الأزهر(١)، وعلى أوراق المسألة الخاصة بتعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً للرواق المذكور الصادر بها قرار مجلس الإدارة بتاريخ ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ (١٩ فبراير سنة ١٩١٤م) للاسترشاد بما يوجد فيها من أوراق.

وقام مجلس الإدارة بتقسيم موضوع الشكوى إلى قسمين: **أحدهما**: في اختصاص رواق الأكراد بالتبعية الإيرانية، **وثانيهما**: في التضرر من بقاء وكيل الرواق الحالي (الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي) في وظيفته.

أما عن القسم الأول: وهو انفراد الإيرانيين برواق خاص لا يشاركهم فيه غيرهم، فذكر مجلس الإدارة أنه قد سبق الفصل فيه من مجلس إدارة الأزهر بالقرارين سالفي الذكر القاضيين بأن المستحقين هم الكرد دون الاعتبار عن كونهم تابعين لأي دولة من الدول. وقال المجلس: إن القرارين السابقين **"قراران نهائيان صادران من سلطة مختصة بالفصل في هذا**

---

(١) كانت مشيخة الأزهر قد طلبت من موظف قلم سجلات قيد الطلاب إعداد كشف بأسماء الطلبة المستحقين وقتذاك في رواق الأكراد.

الموضوع، وخول لها ذلك بمقتضى القوانين الخاصة بالأزهر الصادرة من قبل الحكومة".

وإضافة إلى ما سبق، فقد ذكر مجلس الإدارة المنعقد أدلة جديدة تعضد وتدعم ما اتخذ من قبل من قرارات. ومنها:

١. أنه وجدت عريضة[١] مؤرخة في ١٠ فبراير سنة ١٩١٤م ممضاة من الشيخ محمد أبو الوفا شيخ الرواق المذكور المتنازع بشأنه، ذُكر في صدرها أنه: «شيخ رواق الأكراد»، وكتب في ذيلها «شيخ رواق الأكراد»، ووقع بختمه المعروف. وطلب في أثناء هذه العريضة تعيين وكيل لهذا الرواق بدلاً من وكيله المتوفى "الشيخ محمد أمين الكردي". وفي هذا إقرار صريح منه بأن هذا الرواق هو «رواق الأكراد». ومنه يُعلم أنه خاص بهذا الشعب والجيل من الناس المعروف بالأكراد دون تقييد بتبعية خاصة.

٢. أنه علم من الكشف المقدم من المشيخة والمستخرج من قلم سجلاتها لمجلس الإدارة أن من بين طلبة الرواق المذكور شخصًا اسمه أحمد محمد، عثماني التبعية، اشتغل بالعلم من سنة ١٣٠٤هـ، وهو أقدم منتسب

---

(١) للاطلاع على هذه العريضة المكتوبة بخط يده ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 – 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٠).

مستحق في هذا الرواق بعد شيخه الحالي (الشيخ محمد أبو الوفا)، ولم يكن في وقت انتساب "أحمد محمد" مجلس إدارة بالجامع الأزهر، وكان التصرف في الانتساب في ذلك العهد في جميع أروقة الأزهر مطلقًا لمشايخها بإشراف شيخ الجامع الأزهر وحده. وهذا إقرار آخر من شيخ الرواق المذكور بأن الرواق ليس خاصًّا بتبعية معينة، حيث إن شيخ الرواق نفسه هو مَنْ قَبِله في الرواق مع أنه كردي عثماني التبعية.

واعتمادًا على القرارين الصادرين سابقًا من مجلس إدارة الأزهر، وعلى الدليلين اللذين ساقهما مجلس الإدارة المنعقد فإن المجلس قرر أنه: "لا يرى داعياً للبحث في هذا الموضوع مرة أخرى؛ اكتفاءً بالقرارين السابقين"(١).

يلاحظ على مجلس إدارة الأزهر هنا، مدى دقته في تفصيص الموضوع، ودراسته دراسة وافيةً لجزئياته مع أنه قد سبق وأن صدرت بحقه قرارات سابقة. وكأن أعضاء المجلس قالوا ربما تظهر في الأوراق المقدمة حديثًا دلائلُ جديدة تكون داعيةً لنقض القرارات السابقة واتخاذ قرارٍ جديدٍ إنصافًا للحق، وإعلاء له دون أي أمر آخر. ولما لم يجدوا احترموا ما قرره سابقوهم

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات جلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ص ٢٦ – ٣٠، القرار نمرة (٤٩٨ – ثانيًا).

لما اعتقدوا قيامه على أسس صحيحة، بل وساندوا قرارات سابقيهم بأدلة جديدة استخرجوها كما تم بيانه. وهذا يبرهن مدى براعة أعضاء مجلس إدارة الأزهر وقتذاك في تفنيد ما يُعرض عليهم، وإصدار قرارات بحقه قائمة على أدلة وبراهين.

أما القسم الثاني: الخاص بالتضرر من وكيل رواق الأكراد الشيخ عبد الرحمن الذوقي، بشأن مضايقته لطلبة الرواق في معيشتهم ومساكنهم، فإن المجلس رأى أنه لا يستطيع أن يأخذ قرارًا في هذا الشأن دونما إجراء تحقيق رسمي. ولذا، فقد طلب المجلس من مشيخة الأزهر إجراء تحقيق في هذا الشأن، وبعدها ينظر المجلس فيه(١).

وبالفعل أُجرِي التحقيق اللازم في اليوم التالي (٥ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٥ سبتمبر ١٩١٥م) على يد الشيخ عبد الرحمن قراعة(٢). ولم يسفر

---

(١) د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٢٢). ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٣٠، القرار نمرة (٤٩٨ – ثانيًا).

(٢) الشيخ عبد الرحمن قراعة (١٨٦٢ – ١٩٣٩م)، كان وقتها وكيل الجامع الأزهر ومدير المعاهد الدينية الإسلامية. وعُيّن مفتيًا للديار المصرية بين عامي (١٩٢١ – ١٩٢٨م).

التحقيق عن إدانة الشيخ عبد الرحمن الذوقي، وأثبت عدم صحة ما عُزي إليه. ومع ذلك فقد قدّم الشيخ عبد الرحمن الذوقي استقالته من منصب وكيل رواق الأكراد اعتبارًا من يوم ١٥ سبتمبر ١٩١٥م؛ إراحةً لنفسه، ومنعًا للقلاقل بين الطلاب كما ذَكَر في التحقيق(١).

وتم عرض هذا التحقيق على جلسة مجلس إدارة الأزهر التالية، والتى عقدت في يوم السبت الموافق ٨ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٨ سبتمبر ١٩١٥م، وكان أولى القضايا التي عرضت في الجلسة. وقبِل المجلس استقالة الشيخ عبد الرحمن الذوقي الكردي، وصدّق عليها(٢).

وفي اليوم التالي (٩ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٩ سبتمبر ١٩١٥م) كتب شيخ الأزهر خطابًا مطولاً بتوقيعه للقنصلية الإيرانية. وشرح فيه للقنصلية حيثيات ما تم في موضوع المذكرة المرفوعة من قبلها إلى مشيخة الأزهر، وذلك في ضوء ما دار في جلسات مجلس إدارة الأزهر التي عقدت في: (١

---

(١) للاطلاع على التحقيق ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٨ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٨ سبتمبر ١٩١٥م)، المسألة رقم (١)، الوثيقة رقم (١).

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٣٢، القرار نمرة (٥٠٠ – أولاً).

ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١١ سبتمبر ١٩١٥م)، و(٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، و(٨ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٨ سبتمبر ١٩١٥م)، والتحقيق الذي أُجري في (٥ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٥ سبتمبر ١٩١٥م)، وما ترتب على ذلك من قرارت كما تم إيضاحه.

وختم مشيخ الأزهر خطابه للقنصلية الإيرانية بقوله: "**هذا، والمرجو أن لا يعود المتظلمون إلى هذه الشكوى مرة ثانية بعد تحققهم من أن المشيخة بحثت هذا الموضوع بحثاً دقيقاً، وراعت فيه ما يجب مراعاته شرعاً ونظاماً. ولتثق الوكالة السياسية (القنصلية الإيرانية) بأن المشيخة لا تألو جهداً في إراحة الطلاب وإزالة شكواهم بالطرق العادلة**"(١).

---

(١) د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١) ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٣٣ ؛ د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002368 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ – ١٩١٦م، ص ص ١٣٢ – ٢٣٣.

ومن جانبه ردَّ القنصل الإيراني على شيخ الأزهر بخطاب قصير موقَّع عليه في (٢١ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ٢١ سبتمبر ١٩١٥م)، يُعْلِمه فيه أن القنصلية الإيرانية تشرفت بالاطِّلاع على ما جاء في خطابه. وقدم القنصل شكره على قيام المشيخة بفصل الشيخ عبد الرحمن الذوقي من منصب وكيل الرواق، ورجا من المشيخة تعيين وكيلٍ للرواق من أحد الطلبة التابعين لإيران: **"ونكون لفضيلتكم من الشاكرين إذا تكرمتم بتعيين وكيلاً للرواق المذكور أحد الطلبة التابعين لدولة عليّة إيران من ضمن الموجودين"(١).**

(١) د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٢). ويلاحظ ركاكة الأسلوب في الكتابة.

مصير منصب وكيل رواق الأكراد؟

أصبح منصب وكيل الرواق خاليًا، وشيخ الرواق مريضًا لا يستطيع أن يقوم بأعباء مشيخة الرواق. وفي الوقت نفسه، عيون الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران على الوكالة، خاصة محيي الدين صبري، ويدعمهم في ذلك القنصلية الإيرانية في القاهرة. وفي المقابل، فإن الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا للدولة العثمانية متوجسون من خطوة كهذه، ويريدون إعادة تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً للرواق، أو على الأقل إبقاء منصب وكالة الرواق في أبناء تبعيتهم.

وبالفعل، فقد بادر الطلبة الكرد الإيرانيون ومعهم شيخ رواق الأكراد بتقديم عريضة التمسوا فيها تعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق. وطلبوا من القنصلية الإيرانية تبني ذلك، فخاطب القنصل الإيراني وزير الأوقاف مباشرة في هذا الشأن، وقام وزير الأوقاف بتحويل الأمر على مدير الأوقاف، وبدوره حولها إلى مشيخة الأزهر(١).

وعلى إثرها قدم الطلبة الكرد العثمانيون في الرواق عريضة أخرى التمسوا فيها إعادة تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي في منصب وكيل الرواق؛ لما ذكروا من أنه أكفأُ من غيره، وأصلح للعمل من سواه. وطالبوا فيها بعدم تعيين الشيخ محيي الدين صبري المشار إليه.

---

(١) المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٤).

وأمام انقسام طلاب الرواق في اختيار شخص الوكيل الذي ينوب عن شيخ الرواق في أداء العمل، واستمرار حالة الشدِّ والجذب بينهم، قررت مشيخة الأزهر عرض الأمر على مجلس إدارة الأزهر.

وعُرض الأمر فعلاً في جلسة السبت الموافق ١٨ صفر سنة ١٣٣٤هـ – ٢٥ ديسمبر سنة ١٩١٥م. وحيال حالة الانقسام تلك، ومرض شيخ رواق الأكراد، وعدم قدرته على أداء العمل، قرر مجلس إدارة الأزهر إجراء انتخابات سرية بين طلاب رواق الأكراد المنتسبين إليه؛ لتعيين من يقع عليه اختيارهم، أو يحوز الأغلبية المطلقة، وكيلاً لهذا الرواق. واشترط المجلس أن يكون المنتخَب (بفتح الخاء) حسن السير والسلوك، وتقديم نتيجة الانتخاب إلى مجلس الإدارة للنظر فيها[١].

وأُجريت عملية الانتخاب السري بين الطلاب المستحقين برواق الأكراد يوم الإثنين ١٩ ربيع الأول ١٣٣٤هـ – ٢٤ يناير ١٩١٦م[٢]. وأسفرت عن

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٨٢، القرار (٥٤١ – خامسًا).

(٢) كان من نظام الانتخاب أن يوجد صندوق صغير توضع فيه بطاقات الاقتراع، التي كانت عبارة عن وريقات فارغة، يقوم الناخب بأخذ ورقة منها، ثم يقوم في مكان مستتر بكتابة اسم من انتخبه، ثم يطبق الورقة ويضعها في الصندوق. ولا تزال هذه الوريقات محفوظة إلى الآن في دار الوثائق القومية المصرية، داخل =

انتخاب الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً للرواق بأغلبية مطلقة. وقدمت نتيجة الانتخاب إلى شيخ الأزهر، فاعتمدها. ثم أمر بعرضها على أول جلسة لاجتماع مجلس إدارة الأزهر(١).

طبيعيٌّ جدًّا أن تثير نتيجة الانتخاب هذه الفرحة بين الطلبة الكرد ذوي التبعية العثمانية في رواق الأكراد. وفي المقابل تثير نتيجة الانتخاب الحزن والحنق في نفوس الطلبة الكرد ذوي التبعية الإيرانية في الرواق، الأمر الذي جعلهم يكتبون في اليوم التالي (٢٥ يناير ١٩١٦م) عريضتي احتجاج خطية على عملية الانتخاب وما تبعها. قدموا إحداهما: إلى شيخ الجامع الأزهر، والأخرى: إلى القنصلية الإيرانية في القاهرة.

أولاً: عريضة الاحتجاج الأولى(٢) المرفوعة إلى شيخ الجامع الأزهر، ذكروا فيها أوجه احتجاجهم على عملية الانتخاب كلها من خلال ما يأتي:

مظروف. وقد قمت بالاطِّلاع عليها. لرؤيتها ينظر: د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م).

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ٨٣.

(٢) مُوَقِّع على هذه العريضة تسعة، هم: ١- شيخ رواق الأكراد الشيخ محمد أبو الوفا بخاتمه. كما وقع الطلاب: ٢- عبد القادر معروف. ٣- عباس محمد

=

١. قالوا: إن عملية الانتخاب كان من المفترض أن تكون مقتصرةً على الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لدولة إيران، على أساس أنهم هم فقط أحق بالرواق المذكور، وبالتالي عدّوا قيام مشيخة الأزهر بالانتخاب المشترك مع الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا للدولة العثمانية غير صحيحٍ.

٢. قالوا: إنهم لم يُحَاطُوا علمًا – عند طلبهم للانتخاب – بأن مشيخة الأزهر ستجري الانتخاب على عموم طلبة الرواق، «**وإلا لما أجبنا الطلب؛ لأن الانتخاب المذكور كان عائداً إلى خصوص أكراد العجم ليس إلا**".

٣. قالوا: إن مشيخة الأزهر لم تراعِ أكثرية الأصوات، فـ كُرد العجم في الرواق المذكور هم الأكثرون، حيث إنهم مع شيخ الرواق تسعةُ أنفار، أما الكرد العثمانيون فهم سبعة أنفار فقط، ولكن أضيف إليهم ثلاثة أنفار في الانتخاب مع أن أسماءهم غير مدونة في إعلان الانتخاب.

كريم. ٤– محمد حسين نعيمي. ٥– (وأخوه) نجم الدين نعيمي. ٦– أحمد محمد. ٧– عبد الله السيد أحمد. ٨– محيي الدين صبري. ٩– محمد طاهر زاه. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 – 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٥).

٤. قالوا: إن للمرشَّح أن ينتخب نفسه عند الانتخاب، ولكن الشيخ محيي الدين صبري – هضمًا لنفسه وإكرامًا لهيئة المجلس – انتخب غيره مع علمه بأن الجميع متفقون على اختياره.

وفي نهاية العريضة أعلن مقدموها عدم قبولهم نتيجة الانتخاب، مهددين بأنهم سوف ينالون حقوقهم بأيّ طريقة كانت. «**إننا نعلن للمشيخة الأزهرية بكل احترام عدم قبول هذا الانتخاب بالكلية. ولنا أن نطالب حقوقنا بأي طريقة كانت، وعلى أي وجه تيسّر، حتى يصل الحق إلى أهله، ويعود المبطل إلى خيبته. ومع كلٍّ: العبد يُدبر، والله يُقدر**»[(١)].

ثانيًا: عريضة الاحتجاج الثانية المرفوعة إلى القنصلية الإيرانية بالقاهرة. وبعد تقديمهم عبارات الشكر للقنصلية على وقوفها معهم، واستجابتها لنداءاتهم، عرَّفوا أنفسهم بأنهم «**أكراد العجم**»، وقالوا عن الرواق بأنه «**المختص بدولة العجم**». وعبروا عن شكواهم من مشيخة الأزهر؛ لإشراكها في الانتخاب السري الطلبة الكرد التابعين سياسيًّا للدولة العثمانية، الذين وصفوهم بأنهم: «**الأكراد العثماني الذين ليس لهم استحقاق في الرواق**». واتهموا في عريضتهم تواطؤ مشيخة الأزهر بأنها سمحت لثلاثة من الطلبة الكرد عثمانِيِّي التبعية بالاشتراك في الانتخاب مع

---

(١) المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

أنهم غير مقيدين في كشف الانتخاب، بل غير مقيدين أصلاً بالسجلات الأزهرية على حد قولهم. وأضافوا: أن المشيخة بهذه الطريقة أعطت الأغلبية: «**وقرروا الوكيل السابق** (الشيخ عبد الرحمن الذوقي) **الذي عزلته المشيخة بناءً على عدم استحقاقه ذلك**»، علمًا بأن الشيخ عبد الرحمن الذوقي هو من استقال، ولم تعزله المشيخة كما تم بيانه سابقًا.

وفي نهاية عريضتهم رجوا من القنصل التدخل لتعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق: «**جئنا لجنابكم مرة أخرى، راجين ... تعيين الشيخ محيي الدين المذكور وكيلاً للأكراد الإيرانية**»[١].

إذن، فإن ما جاء في العريضتين هو عدم قبول نتيجة الانتخاب، وضرورة تعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق، إضافة إلى القضية الأساس، بأن الرواق خاص بـ كرد العجم فقط.

مع كل ذلك، فإنه لم يُغيّر شيئًا فيما اتبعته مشيخة الأزهر من إجراءات قانونية؛ فقد عقد مجلس إدارة الأزهر في يوم الأربعاء ٢٨ ربيع أول ١٣٣٤هـ – ٢ فبراير سنة ١٩١٦م. وقام المجلس بالتصديق على نتيجة الانتخاب، وعلى تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً لرواق الأكراد

---

(١) المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٤).

بالجامع الأزهر بدون مرتب، ورفع القرار إلى مجلس الأزهر الأعلى[١] للتصديق عليه[٢]، فقام بالتصديق عليه[٣].

وقام مجلس إدارة الأزهر بإرسال خطابَيْ إبلاغٍ بالقرار لكل من الشيخ عبد الرحمن الذوقي والشيخ محمد أبو الوفا شيخ رواق الأكراد: «تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي أحد طلاب الرواق وكيلاً للقيام بأعمال

---

(١) أُنشئ هذا المجلس الذي عرف باسم "المجلس العالي للأزهر" في عام ١٩٠٨م، ثم عُدّل اسمه إلى مجلس الأزهر الأعلى بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩١١م، ثم تغير اسمه وفقًا لقانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١م إلى "المجلس الأعلى للأزهر". وله اختصاصات واسعة طبقًا لما قررته له القوانين. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (003771 – 5004)، مشروع تعديل قانون الجامع الأزهر وما شاكله من المعاهد العلمية الإسلامية وصدق عليه من المجلس العالي للمعاهد في يوم الإثنين ٩ ديسمبر ١٩٠٩م.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م)، ص ١٣٠.

(٣) د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (003871 – 5004)، مجموعة محاضر وقرارات مجلس الأزهر الأعلى لسنة (١٣٣٤هـ – ١٩١٥/ ١٩١٦م)، ص ١٧٩، ص ص ١٩٥– ١٩٦. ؛ د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002368 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ – ١٩١٦م، ص ٤٩١.

الرواق وإدارة شؤونه بالنيابة عنكم للأسباب التي أريتموها في التماسكم المرفوع إلى المشيخة. فنبلغ حضرتكم هذا القرار لتنفيذه"(١).

وهذا هو الانتصار الرابع على التوالي لطلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية، والذي جاء هذه المرة في اعتماد تعيين الشيخ عبد الرحمن الذوقي وكيلاً للرواق، وهو بناء على أصل أن رواق الأكراد لكل الطلبة الكرد دون النظر إلى التبعية السياسية.

قضية رواق الأكراد أمام القضاء:

كل الدلائل السابقة، وكل القرارات التي صدرت من قِبَل مجلس إدارة الأزهر منذ عام ١٨٩٥م، وما لحق بهذه القرارات من إجراءات، كلها لم يقتنع بها طلبة الكرد الإيرانيون في رواق الأكراد؛ حيث ظلوا مصرِّين على أن الرواق رواقهم وحدهم دون غيرهم، وبالتالي: فإن كل حقوقه ومستحقاته من أوقاف وانتساب ورعاية وخلافه لا تذهب إلا لهم. لكن ماذا يفعلون؟ فمشيخة الأزهر ومجلس إدارته لديهما من القرائن والقرارات ضد أطماع ورغبات الطلبة الكرد الإيرانيين في رواق الأكراد، والأمر نفسه ينطبق على وزارة الأوقاف المصرية، ولم تفلح كل تدخلات ووسائل ضغط القنصلية الإيرانية في القاهرة من تحقيق شيء لهم. كما أن الطلبة الكرد العثمانيين في الرواق بقيادة وكيل

---

(١) المصدر نفسه، ص ص ٤٩٠ ، ٤٩٢.

الرواق الشيخ عبد الرحمن الذوقي في حالة تيقُّظٍ تامٍّ لإحباط أي محاولات تؤثر سلبًا على حقوقهم في الرواق. ومع ذلك تعنت الطلبة الكرد الإيرانيون، ورفضوا القبول. لكن: فـ إلى أي اتجاه سيلجأون هذه المرة؟

إلى المحكمة المدنية المختلطة، حيث رفعوا دعوى أمامها ضد مشيخة الأزهر في شخص شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري، ولما مات في عام ١٩١٦م، قاموا برفع دعوى أخرى بتاريخ ٦ ربيع الثاني ١٣٣٦هـ – ١٨ يناير سنة ١٩١٨م ضد مشيخة الأزهر أيضًا في شخص الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي(١)، الذي أصبح شيخًا للأزهر بعد وفاة سابقه الشيخ سليم البشري.

وفي دعواهم قدموا كل ما اعتبروه دلائلَ وحججًا تُؤَكِّدُ مطلبهم ووجهتهم، وهي الحجج والدلائل التي قدموها من قبل لمشيخة الأزهر وللقنصلية الإيرانية وغيرها. وبما أننا قد تناولناها من قبل فإننا سنقتصر على الجديد في الدعوى المرفوعة، وهو المطلبان اللذان طالبوا بهما في دعواهم أمام المحكمة. وهما:

---

(١) الشيخ محمد أبو الفضل الجيزاوي (١٨٤٧ – ١٩٢٧م) الحنفي المذهب، هو الشيخ الثامن والعشرون لمشيخة الجامع الأزهر، وتولى مشيخة الأزهر بين عامي (١٣٣٥ – ١٣٤٦هـ / ١٩١٧ – ١٩٢٧م). للمزيد عنه ينظر: علي عبد العظيم: مشيخة الأزهر منذ نشأتها حتى الآن، جـ٢، مطابع الأزهر الشريف – القاهرة ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م، ص ص ٣٤١ – ٣٤٦ ؛ محيّ الدين الطُعْمي: مرجع سابق، ص ١٠٤.

١. قيام مشيخة الأزهر بدفع مبلغ ١٦٢٨ جنيهًا مصريًّا، وذلك قيمة العجز الذي حصل بسبب الصرف من ريع أوقاف الرواق لطلبة الكرد العثمانيين.

٢. أن يشمل منطوق الحكم تخصيص صرف ريع وقف رواق الأكراد إلى الطلبة الإيرانيين دون سواهم(١).

ولما جاء إلى مشيخة الأزهر إعلان بالدعوى المرفوعة ضدها، قامت بإرسال أوراق إعلان الدعوى إلى وزارة الأوقاف؛ لتتولى الدفاع عنها في هذه القضية كالمعتاد وقتذاك. لكن وزارة الأوقاف ردت على مشيخة الأزهر بأن هذه الأوقاف التي بشأنها الخصومة ليس لها دوسيه بالوزارة، وبالتالي: فلا شأن لوزارة الأوقاف بالدفاع عن هذه الدعوى.

فقامت مشيخة الأزهر بتوكيل حضرة عبد الكريم رءوف بك المحامي؛ ليمثلها أمام المحكمة المرفوعة أمامها الدعوى. وزودته بالمستندات الكافية في أمر مهم جدًّا، وهو:

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩– ١٩٢٠م، ص ٤٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩– ١٩٢٠م)، ص ص ٥٥– ٥٧؛ ك، ش (002232 – 5004)، ص ص ٥٥– ٥٧.

«أن **المحكمة المذكورة غير مختصة بالفصل في نوع هذه القضية، وأن جهة الاختصاص في ذلك هو مجلس إدارة الأزهر(١)، وأن المجلس المذكور قرر رفض دعوى الطالبين، وأن الوقف والانتساب إلى الرواق حق للطلبة الأكراد مطلقاً من غير نظر إلى تبعية لدولة دون أخرى**"(٢).

وبناءً على هذه المستندات، دفع بها عبد الكريم رءوف بك المحامي الدعوى، فأيّدته المحكمة وأجابته إلى ذلك. وصدر حكمها بـ: «**عدم اختصاصها بنظر القضية**"(٣).

---

(١) طبقاً لما جاء في لائحة انتساب الغرباء للأزهر الصادرة عام ١٩١١م. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002146 – 5004)، سجل قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (٩ صفر ١٣٢٦ – ٢ محرم ١٣٣٠هـ / ١٩٠٨ – ١٩١١م)، ص ص ٢٠٠ – ٢٠٩.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ – ١٩٢٠م، ص ٤٧ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩– ١٩٢٠م)، ص ص ٥٥– ٥٧ ؛ ك، ش (002232 – 5004)، ص ص ٥٥– ٥٧.

(٣) المصادر نفسها، والصفحات نفسها.

ومن طرائف موضوع النزاع على رواق الأكراد التي أودُّ ختم بحثي هذا بها، أن حضرة عبد الكريم رءوف بك المحامي قدّم إلى المشيخة كشفًا بأتعابه في الدفاع أمام المحكمة المدنية المختلطة سابقة الذكر، مقدرًا إياها بمبلغ ٣٥ جنيهًا[١]. وعُرض الأمر على مجلس الأزهر الأعلى في جلسة ١٧ شوال ١٣٣٧هـ – ١٥ يوليه ١٩١٩م، وقرر إرسال خطاب إلى وكيل وزارة الأوقاف محمد شفيق باشا، جاء فيه: من حيث إن هذا النزاع قام على أعيان أوقاف خاصة بطائفة من الطلاب، فإيراد هذه الأوقاف يتحمل مصروفات القضية عملاً بمبدأ «من له الغُنم فعليه الغُرم». وبالفعل تحمل ريع أوقاف رواق الأكراد هذه الأتعاب، حيث جاء قرار مجلس الأزهر الأعلى: حيث إن الحكم الصادر في هذه القضية إنما هو لمشيخة الأزهر بصفتها ممثلة لجهة الوقف المحكوم له. وحيث إن جهة الوقف بهذا الاعتبار تكون شخصًا معنويًّا تمثله المشيخة، يؤخذ المبلغ المذكور من عموم ريع رواق الأكراد، فإن لم يوجد له ريع الآن تأذن مشيخة الأزهر حضرة صاحب السعادة محمد شفيق

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 – 5004)، سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ – ١٩٢٠م، ص ٤٧ ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م)، ص ٥٧ ؛ ك، ش (– 5004 002232)، ص ٥٧.

باشا وكيل وزارة الأوقاف بأن يحصل هذا المبلغ من نظار الأوقاف المرصدة على رواق الأكراد ويُصرف لحضرة المحامي[١].

وفي نهاية هذا البحث:

يجدر أن نقول: إنه بالحكم القضائي الصادر من المحكمة المدنية المختلطة يكون الانتصار الخامس والأخير لطلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية في الإقرار والإذعان بأن الرواق لكل الطلبة الكرد. فيبدو أن الطلبة الكرد ذوي التبعية الإيرانية قد يئسوا مما يرومون إليه، ورضوا بالأمر الواقع؛ فلم يقف الأمر على ما سبق، بل إن الشيخ عبد الرحمن الذوقي (العضو الأساس في قضية النزاع) أصبح شيخًا على رواق الأكراد بالانتخاب منذ يوم ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦هـ - ٤ فبراير ١٩١٨م[٢] بعد الشيخ

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 – 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م)، ص ٥٧ ؛ ك، ش (5004 002232 –)، ص ٥٧.

(٢) د. و. ق، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002220 – 5004)، مجموعة قرارات ومحاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (محرم – ذو الحجة ١٣٣٦هـ / أكتوبر ١٩١٧ – أكتوبر ١٩١٨م)، ص ٢٠٠، ص ٢١٧. ؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002373 – 5004)، سجل كوبيا– من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨م، ص ص ٩٤ ، ١٤٢ ، ١٤٣.

محمد أبو الوفا الذي توفي في ١٩ يوليو ١٩١٧م[١]. وظل الشيخ عبد الرحمن الذوقي في مشيخة رواق الأكراد حتى وفاته عام ١٩٤١م[٢]. كما أن الطلبة الكرد الإيرانيين انشغلوا بقضية أخطر، وهي اتهام بعضهم باعتناق البابية والبهائية، الأمر الذي ثبت عليهم في نهاية الأمر، وأدى إلى فصلهم من الأزهر عمومًا في عام ١٩٢٤م.

ولوحظ أن النزاع والخلاف بين طلاب رواق الأكراد كانت حدته ترتفع مع تدخل القنصلية الإيرانية بالقاهرة، ثم يهدأ نوعا ما مع فشلها في تحقيق مراميها.

ولا شكَّ أن طلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية قد قاموا بجهود كبيرة، ليس فقط في الحفاظ على حقوقهم المنصوص عليها في الحجج والإعلامات الشرعية، وإنما في الحفاظ على شمولية الرواق لعموم الطلبة

---

(١) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002372 – 5004)، سجل كوبيا – من وإلى جهات مختلفة ١٩١٧ – ١٩١٨م، ص ص ١٨٢ ، ١٨٤.

(٢) د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144 – 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ)، ورقة فلوسكاب مرفقة بـ دبوس في ص ٧. وهي محفوظة أرشيفيًّا خطأ في هذا السجل؛ إذ أنها مؤرخة بعام ١٩٤١م، بينما تاريخ السجل بين عامي (١٣١٢ – ١٣٢٣هـ / ١٨٩٥ – ١٩٠٥م).

الكرد، دون النظر إلى التبعية السياسية. وقد اتضح ذلك في حصولهم على خمسة انتصارات متتالية على خصومهم.

كما يُذكر في هذا الشأن، الدور الكبير الذي لعبه مجلس إدارة الأزهر في دراسة أوراق القضية دراسة دقيقة في كل جلسة تعرض عليه، وفي كل جلسة يُفصح عن أدلة جديدة تؤيد قراراته السابقة وتعضد ما يقرره بالقانون دونما تحيز أو هوى. وكأنه كان صخرة قوية تحطمت عليها كل التدخلات الإيرانية والطموحات في التدرج من جعل رواق الأكراد خاصًّا بالطلبة الكرد التابعين سياسيًّا لإيران، ثم اشتماله بعد ذلك على كل الطلبة الإيرانيين بغضِّ النظر عن جنسياتهم.

وما ينبغي ذكره والتأكيد عليه، أن النزاع بين طلبة رواق الأكراد كان في طور شكاوى وعرائض تُقدم هنا وهناك، وتحقيق يُجرى هنا أو هناك، وهي ما قامت عليه أعمدة وجنبات هذا البحث. بمعنى أن هذا النزاع لم يكن في مقدمة الاهتمامات لطلبة رواق الأكراد عمومًا، وإنما الذي كان في المقدمة هو الهدف الأسمى الذي تركوا بلادهم وتغربوا من أجله وهو تحصيل العلم. فطيلة سنوات النزاع تسير العملية التعليمية بينهم بشكل مستمر، وتخرّج منهم من تخرّج، ومنهم من عاد إلى بلاده داعيًا ومعلمًا، ومنهم من بقي في مصر مفضِّلاً إياها معيشة ومستقرًّا. والنماذج لدينا كثيرة، لا يتعلق موضوع هذا البحث بذكرها، ربما تكون بابًا لمشاريع علمية قادمة بإذن الله تعالى.

ومن الله التوفيق

المصادر والمراجع

أولاً- الوثائق غير المنشورة المحفوظة بدار الوثائق القومية المصرية:

أ. وثائق الأزهر الشريف:

م	الكود الأرشيفي	عنوان الملف أو السجل
١	(5004 – 000008)	سجل صادر الجامع الأزهر (٣ جماد أول ١٣٠١ – ٢ رجب ١٣٠٤هـ / ١ مارس ١٨٨٤ – ٢٧ مارس ١٨٨٧م).
٢	(5004 – 000013)	سجل صادر الجامع الأزهر إلى جهات سايرة (غرة رجب ١٣١٣هـ – ١٣ رجب ١٣١٣هـ / ١٧ ديسمبر ١٨٩٥ – أول يناير ١٨٩٦م.
٣	(5004 – 000601)	سجل وارد الجامع الأزهر (٢٩ رمضان ١٢٨١ – ١١ جماد أول ١٢٨٤هـ / ٢٦ فبراير ١٨٦٥ – ١٠ سبتمبر ١٨٦٧م.
٤	(5004 – 001106)	سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣ – ١٢٨٦هـ / ١٨٦٦ – ١٨٦٩م).
٥	(5004 – 001109)	سجلات قوانين امتحان التدريس وملخصات بعض الوقفيات والاذونات لعام ١٣١٩هـ – ١٩٠١م.

٦	(5004 – 002143)	دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢ – ٩ شوال ١٣١٢هـ).
٧	(5004 – 002144)	دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ – ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ).
٨	(5004 – 002146)	سجل قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (٩ صفر ١٣٢٦ – ٢ محرم ١٣٣٠هـ / ١٩٠٨ – ١٩١١م).
٩	(5004 – 002149)	دفتر قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ – ٨ ذو القعدة ١٣٣٢هـ / ١٩١٣ – ١٩١٤م).
١٠	(5004 – 002151)	دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ – ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ – ١٩١٦م).
١١	(5004 – 002151)	ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في السبت (٨ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٨ سبتمبر ١٩١٥م).
١٢	(5004 – 002220)	مجموعة قرارات ومحاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (محرم – ذو الحجة ١٣٣٦هـ / أكتوبر ١٩١٧ – أكتوبر ١٩١٨م).

١٣	(5004 – 002230)	محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م).
١٤	(5004 – 002232)	محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ – ١٩٢٠م).
١٥	(5004 – 002368)	سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ – ١٩١٦م.
١٦	(5004 – 002372)	سجل كوبيا – من وإلى جهات مختلفة ١٩١٧ – ١٩١٨م.
١٧	(5004 – 002373)	سجل كوبيا– من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨م.
١٨	(5004 – 002376)	سجل كوبيا – خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ – ١٩٢٠م.
١٩	(5004 – 002488)	ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ – ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م
٢٠	(5004 – 002489)	ملف أوراق جلسة يوم ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٢هـ – ١٦ مارس سنة ١٩١٤م.

٢١	(5004 – 002569)	ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ – ١٤ سبتمبر ١٩١٥م).
٢٢	(5004 – 003276	ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦ – ١٩ مايو ١٩٢٨م.
٢٣	(5004 – 003771)	مشروع تعديل قانون الجامع الأزهر وما شاكله من المعاهد العلمية الإسلامية وصدق عليه من المجلس العالي للمعاهد في يوم الإثنين ٩ ديسمبر ١٩٠٩م.
٢٤	(5004 – 003871)	مجموعة محاضر وقرارات مجلس الأزهر الأعلى (١٣٣٤هـ – ١٩١٥/ ١٩١٦م).

ب. وثائق عابدين:

م	الكود الأرشيفي	عنوان الملف أو السجل
٢٥	(– 0069 009972)	ملف أوراق إلغاء إنشاء مدرسة لتخريج الوعاظ والخطباء، بتاريخ ٢١ يناير ١٩١٣م

ثانيًا: الكتب:

١. أحمد عبد الرحيم: حركات هدَّامة، دار المنارة – بيروت، ط١، ١٤١٦هـ– ١٩٩٦م.

٢. سعاد ماهر (دكتورة): الأزهر أثر وثقافة، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة ١٩٦٢م.

٣. عبد الرحمن زكي: بناة القاهرة في ألف عام، الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٨٦م.

٤. علي عبد العظيم: مشيخة الأزهر منذ نشأتها حتى الآن، جـ٢، مطابع الأزهر الشريف – القاهرة ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤م.

٥. محمود زايد (دكتور): نشاط الكرد في مصر خلال النصف الأول من القرن العشرين، مطبوعات الأكاديمية الكوردية بأربيل ٢٠١٣م.

٦. محيّ الدين الطُعْمي: النور الأبهر في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، دار الجيل – بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢م.